
IJA # 2830
Archival Materials from the Baghdadi Jewish Community



m 27/0

the light of the law and the law of the law

The same of the sa

THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY OF THE PARTY.

THE RESERVE OF THE PERSON NAMED IN COLUMN TWO IS NOT THE OWNER.

THE REST OF THE PERSON AND ADDRESS OF THE PERSON ADDRESS OF THE PERSON AND ADDRESS OF THE PERSON ADDRESS OF THE PERS

SECURITION OF THE PROPERTY OF

انعقد مجلس الشرع الشريف بتاريخ ٢٠/٥/١٤ من الحاكم السيد محمود عسزت واصدر القرار الاتسي السيد محمود عسزت

الواتفية \_ خاتون يوسف مصرى

بنا على المعذرة المتحققة فقد حضرت لدارخاتون بنت يوسف مصرى الكائن في محلسة البتاويين وذلك في الساعة الرابحة زوالية بعد الظهر مستصحبا الكاتب محمسه سعيد والمباشر عباس وذلك لاخذ اعتراف خاتون بنت يوسف مصرى بشأن ايقاف قطعة — (٣) المرقمات تسلسل ٧/ ٩ و ٨/ ٩ و ٩/ ٩ وعليه فقد حضرت المجلس خاتون يوسف مصرى وبعد تعريفها من قبل شهود التعريف وهم المحامي سلمان شفينه وهارون ابراهيم عوبديا وحميد بن كاظم مختار محلسة البتاويين افادت المزبورة خاتون وهي بكمال عقلها ورشد ها بانها تملك تطعة الارض المرقمة ٣ المرقمة تسلسل ٧/ ٩ و ٨/ ٩ و ٩/ ٩ الواقعة في محلة البتاوي—يين والمشيد على تسم منها بنا دات طابقين لاستعماله بصفة كنيس اى تورات من قب—ل والمشيد على تسم منها بنا ذات طابقين لاستعماله بصفة كنيس اى تورات من قبالمصلين من الطائفة الاسرائيلية واما القسم الاخر من الارض قلم يزل خاليا بدون بنا وانها اوقفت الارض المذكورة مع الابنية المنشا وقفا ابديا مخلدا على الشروط الاتية علي اولا — ان يسمى الكنيس المذكور باسم زوجها المتوفي ميرا براهيم طويق على ان لا يتغير هذا الاسم .

ثانيا \_ ان يستعمل الكنيس المذكور من قبل المصلين من الاسرائيليين بالكيفية والطريق . المتبعة في العراق .

ثالثا \_ ان يكون السيد داود اسحق توفيق العراقي الجنسية والمقيم في بغداد متوليا على الكنيس المذكور مدى حياته وله الحق المطلق بالاشراف على الكنيس من الوجهتين الادا رية والدينية كما وانه مخول بتشكيل لجنة تقوم بالاعمال الادارية تحت رئاستسه او اشرافه وله ان يستبدل اعضاء اللجنة من وقت لآخر حسب رأيه او يلغي اللجنسة وتبقى الادارة بدون ان يكون لاى شخص او اى موظف في الطائفة الحق بالمداخلسة في امور الكنيس وان يراعي الاصول الآتية :-

جميع الواردات التي تحصل من تبرعات المصلين وغيرهم بما في ذلك الاشتركات
 وغير التي تدفع باى صورة كانت

ب \_ تعيين الموظفين والخدم بالراتب التي ينسبها وعزلهم وتعيين غيرهم .

ج - صرف المصا ريف الضرورية للتعمير والترميم وشراء الاثاث وغيرها .

د \_ ان يكون السيد داود المذكور متوليا مدى حياته ومن بعده تنتقل التولية الـــى
اولاده المذكور ثم الى احفاده واحفاذ احفاده بطنا بعد بطن على ان ترصـــد
التولية الى اكبرهم سنا وارشدهم وثم الى اى ذكر من ذريته وعند انقطاعهـــم
فتعطى التولية الى رئيس المجلس الروحاني للطائفة الاسرائيليــة •

رابعا \_ اما الإرض الخائية من البناء فقد وافقت وسمحت بان ينشاء عليها مدرسة وان يكون السيد سليم داود اسحق توفيق متوليا عليها بالشروط الآتية ال

- آ ان تنشاء المدرسة المذكورة من التبرعات او اى مورد آخر برائى المتولى السيد سليم المذكور وان يكون البناء بالمساحة والمقدر والهند سمة والشكل المستي يرتائها برائم المطلق .
- ب \_ ان تستعمل المدرسة لخرض التدريس وطلقي العلم الدينية من قبل اولاد \_ الطائفة الاسرائيلية في العراق بالطريقة والاصول التي يراها المتولي موافقة على تراعى في ذلك القوانين الموضوعة من قبل الحكومة العراقية •
- ج \_ ان يكون من جملـة الدروس التي تلقى في المدرسة المذكورة درس النورات \_ ست ساعات في الاسبوع على الاقل •
- د \_ ان تسمى المدرسة باسم مدرسة مير ابراهيم طويق وعلى ان لا يتغير هذا الاسم على مرور السنين والاجيال •
- ه \_ يجوز قبول المدد الذى يقرره المتولي وبالنسبة التي يعينها من اولاد الفقراه مجانا واما الاجور المدرسية التي تستحصل من الذين يتمكنون من دفعها وكسفاك التبرعات ان وجدت فتصرف اولا على تعمير البناه وترميمه وثانيا تسديد رواتسب المدرسين والخدم واذا حصلت فضلة فيجوز ارصادها الى الكنيس المذكور المسمى باسم زوجها بغية تسديد المصاريف التي تقتضيها ادارته واذا زادت السواردات في الكنيس فترصد لتسديد مصاريف المدرسة .
- و \_ للمتولي أن يستعين بلجنة يعينها هو لاجل القيام بشئون أدارة المدرسة تحت
  رئاسته وله الحق بتبديلهم من وقت لآخر أو الخاء اللجنسة بتاتا وله أيضا أن يعطي
  ادارة المدرسة الى الطائفة الاسرائيلية في بخداد أو الى أى هيئة من الطائفسة
  سواء كانت موجودة أو يطلب تشكيلها للغرض المذكور على أن تبقى التولية بيسده
  مطلقا وله الحق بتبديل هيئة أدارة المدرسة أذا وجدت ضرورة لذلك •
- ز \_ وان تكون التولية الى السيد سليم المومى اليه مدة حياته ومن بعده الى اولاده الذكور او الاناث واولاد اولاده بطنا بعد بطن على ان يراعى فيها الاكبر سنا وارشدهم ثم الى اى شخص من ذريته وعند انقطاعهم فتنتقل التولية السي رئيس المجلس الجسماني للطائفة الاسرائيلية في بغداد .

وعلى هذه الصورة طلبت اصدار حجة بالوقف كما وانها ايدت مندرجات الطلب تسم
افاد المتوليان السيد داود اسحق توفيق والسيد سليم داود اسحق توفيق وذلك بعسه
تعريفهما من قبل شهود التعريف بانهما قبلا التولية على الكنيس المذكور وعلى المدرسة
التي تنشا على الارض المذكورة وتعهدا بشرط الواقفة تماما وطلبا اصدار حجة بالوقف
المذكور م ثم ان الواقفة طلبت الرجو عن الوقف المذكور وطلبت عدم اصدار حجة بذلك
فافادا كل من المتوليان الحاضرين في المجلس بان لاحق للواقفة بالرجو عن الوقسف

واستد ديل الدو الدون بنان ١٠٠٠ من الماكم النيد مسود مرت

الوائدة ـ خاتون يوساء متوق عاد مقرت لدارخاتون جأت يوسف مدوى الذائن في معلمة البناويين وذلك في الداعة فقد مقرت لدارخاتون جأت يوسف مدوى الذائن في معلمة البناويين وذلك في الداعة البراجة زوالية بعد الداير مستصحبا الكاتب محصد سعيد والمبائر عباس وذلك لاخذ اعتوات خاتون بنت يوسف مدوى بشاق المبائن قطمة به ( ٢٠) الدرنات تعلمل ٢١٦ و ١١٦ وطب فقد مشرى المبائن خاتون يوسف مدوى وشده تحريبا من قبل شدود التعريف وثم الدخاني سلمان تخيته وفارون ابراهم عوبه يا وحوسه بن كاظم مختار محلسة البناويين اقادت العزبوة خاتون وهي بكال مقلما ورشدها بانما شاك تعلمة الإن الدرثة بم الموقة تعلمل ١١٨ و ١١٦ الواقعة في محلة البناويسيين ولمدة الارب الدرثة بم الموقة تعلمل ١١٨ و ١١٦ الواقعة في محلة البناويسيين ولمند على تسم بقبا بناء ذات طابقين لا متعماله بمفسة كيس الى تورات من قبسائسل المعلمين من الكتاب الدراعياتية والما القسم الاعراض غم ينل خاليا بسدون بنساء والما الوقت الارب المؤكرة مع الابنية الدنكاء فعلمها وقط ابديا مخلمة على الدروط الاقيقة الولا القالي المؤلمة على الدروط الاقيقة معرا الولاي على مالكتاب المناكور باسم توجها المتوني حيرا براهم طويق على ان لا يتغير مذا اللاسم

الناب أن يستمل الكنيس المذكور من قبل العملين من الاسرائيليين بالكيفية والطريقية المناب المنابعة في المراق .

عالما ـ ان يكون السيد داود اسحق توفيق الدراقي الجنسية والمقيم في جنداد متوليسا فلي الكيس المنافي درات على الكيس من الوجيمتين فلي الكان من الوجيمتين الادا ربة والدينية كما والد منول بمتدكيل لجند تنوم بالاصال الادارية تحت رئاستسيم او اشرافه ولد ان يستبدل اصفاء اللهند من وتحالاتم حسب رأيده او يلني اللهندسة وتبنى الادارة بدون ان يكون لاى عندس او اى موظف في الطائفة الملى بالمداخلسة في البور الكنيس وان يواني الاصل الاتيسة بـ

وزرالي عدي باي مرز كاده .

ب - تعين الموانين والتدم بالرات التي يتسبدا وعزلهم وتعيين غيرهم .

which the things of the same of the same of the same of the same

ع من السا رب المروبة للتمير والتربم وشراء الانات ونيرما .

د ان یکن السید داود الناکر خولیا مدی سیاته وس بحده تنقل التولیة السی الولادة الما کردم اله استان واختان احفاده بطنا بحد بدلی طی ان خوسسده التولیة الی اکردم سا وارت م وثم الی ای نگر من نارته ونده انتظامیسم تعمل التولیة الی رفین السیلن الربانی التفاعیة الا تولیلیة .

بعد أن أوقفت وتبلوا بالشروط الواردة في الوقفية وكل من الواقفة والمتوليين أصر علسى طلبسه وعليه ولما لسم يبق ما يقال أفهم ختام الجلسة • القرار

بما ان المغتى به ان الواقفة بعد ان وقفت وسلمت الموتوف الى المتوليين مستجمعيا الشروط المطلوبة في صحة الوقف فليس لها حق الرجوع عن الوقف وبما انه قد ثبت من اعتراف الواقفة انها اوقفت الملك قطعة (٣) المرقمات تسلسل ٧/ ٩ و ٨/ ٩ و ٩/ ٩الواقعات في محلة البتاويين مع البنا عليها كنيس ( مصلى ) او الذي سينشأ عليه مدرسة لتدريس العلوم الدينية اولاد الطائفة الاسرائيلية في العراق ونصبت السيد داود اسحق توفيسق متوليا على الكنيس والسيد سلع اسحق توفيق متوليا على المدرسة الدينية وسلمت الموقوف اليهما على الكنيس والسيد سلع اسحق توفيق متوليا على المدرسة الدينية وسلمت الموقوف اليهما على الشروط المحررة اعلاه وان يكون الشخصان المذكوران متوليان على الوقف المذكور وعليه فقد تم الوقف ولزم وحكم به على الشروط المبيئة اعلاه فاصح وقفا صحيحا شرعيا

The state of the state of the state of the state of

A STATE OF THE PARTY OF THE PAR

الحاكيم

الما ـ اما الإرض الخالية من البناء فقد وافقت وسمت بان ينشاء عليما مدرسة وان يكن السيد سلم داود استق توفيق متوليا عليما بالشوط الاتهمة د

T ــ ان تنشاء الصدرسة المذكورة من التبرطات او اى مورد آخر براى المتولي السيد سليم المذكور وان يكون البناء بالمساحة والمقادر والمندسة والشكل السيتي يرتائها برائسه المطلق .

ال تستميل المدرسة لنرس التدريس وللتي الملوم الدينيسة من قبل اولاد من ر الطاعلة الاسراديلية في السراق بالطريقة والاصول التي يراها المثولي موافقة على -تواص في ذلك القوادين الموضوعة من قبل المكوسة السراقيسة .

د ۔ ان تسبی المدرسة باسم مدرسة مير ابراهيم طوق وطي ان لا يتذير هذا الاسم على مريز السنوي والاجيال .

مجانا واما الاجور المدد الذي يقوره المتولي وبالنسبة التي يعينما من اولاد النقسوا مجانا واما الاجور المدرسية التي تستحصل من الذين يتمتنون من دفعها وكسلك التبرطات ان وجدت فتسرف اولا على تدمير البنا وترسمه وثانيا تسديد والسسب المدرسين والخدم واذا حصلت فضلة فيجوز ارصادها الى الكنيس المذكور المسمسي باسم توجما بغية تسديد الصارف التي تتتنبيا ادارته واذا زادت السواردات في الكنيس فترصد لتسديد مصارف المهرسية .

و - للمتولي ان يستدين بلجنة يعينها هو لا جل القيام بشئون ادارة المدرسة تحت رئاسته وله الحق بتبديلهم من وقت لآخر او الناء اللجندة بتاتا وله اينا ان يعطي ادارة المدرسة الى الطائفة الاسرائيلية في بغداد او الى اى هيئة من الطائفسة سواء كانت هوجودة او يطلب تشكيلها للغين المذكور على ان تبقى التولية بيسده مطلقا وله الحق بتبديل هيئة ادارة المدرسة اذا وجدت ضورة لذلك .

ز - وأن تكون التولية الى السيد سليم الموس اليه مدة حياته ومن بصده الى اولاده الله كور او الانك واولاد اولاده بطنا بحد بطن على ان يراعي فيما الاكبر سنسا وارشد هم ثم الى اى شخص من ذربته وعند انقطاهم فتنقل التوليدة السسى رئيس المجلس البحساني للطائفة الاسرائيلية في بغداد .

وطس هذه السورة طلبت اصدار حجمة بالوقف كما وانبا ايدت مندرجات الطلب شسم افاد المتوليان السيد داود اسحق توفيق والسيد سليم داود اسحق توفيق وذلك بحسسه تمريفهما من قبل شيود التمريف بانبها قبلا التولية على الكتيس المفكور وعلى المدرسسة التي تنشأه على الارن المذكورة وتحددا بشرط الواقة تعاما وطلبا اصدار خجمة بالوقف المذكور وطلبت عدم اصدار حجمة بذلك المذكور و ثم ان الواقة طلبت الرجو عن الوقف المذكور وطلبت عدم اصدار حجمة بذلك الخادا كل من المتوليان الحاضيين في المجلس بان لاحق للواقة بالرجو عين الوقسف

انعقد مجلس الشرع الشريف بتاريخ ٢٠/٥/٣٥ من الحاكم السيد محمود عمرت واصدر القرار الاتمي الم

الواقفة \_ خاتون يوسف مصرى

بنا على المعذرة المتحققة فقد حضرت لدارخاتون بنت يوسف مصرى الكائن في محلسة البتاويين وذلك في الساعة الرابعة زوالية بعد الظهر مستصحبا الكاتب محمد سعيد والمباشر عباس وذلك لاخذ اعتراف خاتون بنت يوسف مصرى بشأن ايقاف قطعة ـ (٣) المرقمات تسلسل ٧/ ٩ و ٨/ ٩ و ٩/ ٩ وعليه فقد حضرت المجلس خاتون يوسف مصرى وبعد تعريفها من قبل شهود التعريف وهم المحامي سلمان شنينه وهارون ابراهيم عوبديا وحميد بن كاظم مختار محلمة البتاويين افادت المزبورة خاتون وهي بكمال عقلها ورشدها بانها تملك قطعة الارض المرقمة ٣ المرقمة تسلسل ٧/ ٩ و ٨/ ٩ و ٩/ ٩ الواقعة في محلة البتاويسيين والمشيد على قسم منها بنا و ذات طابقين لاستعماله بصفحة كنيس اى تورات من قبالمصلين من الطائفة الاسرائيلية واما القسم الاخر من الارض فلم ينزل خاليا بدون بنا وانها اوقفت الارض المذكورة مع الابنية المنشاءة عليها وقفا ابديا مخلدا على الشروط الاتية ١- اولا ـ ان يسمى الكنيس المذكور باسم زوجها المتوفي ميرا براهيم طويق على ان لا يتغير هذا الاسم

ثانيا \_ ان يستعمل الكنيس المذكور من قبل المصلين من الاسرائيليين بالكيفية والطريق ـ قالم المتبعة في العراق •

ثالثا \_ ان يكون السيد داود اسحق توفيق العراقي الجنسية والمقيم في بغداد متوليا على الكنيس المذكور مدى حياته وله الحق المطلق بالاشراف على الكنيس من الوجهتين الادا رية والدينية كما وانه مخول بتشكيل لجنة تقوم بالاعمال الادارية تحت رئاستا واشرافه وله ان يستبدل اعضاء اللجنة من وقت لآخر حسب رأيه او يلغي اللجنة وتبقى الادارة بدون ان يكون لاى شخص او اى موظف في الطائفة الحق بالمداخلة في امور الكنيس وان يراعي الاصول الآتية هـ

آ \_ جميع الواردات التي تحصل من تبرعات المصلين وغيرهم بما في ذلك الاشتركات وغير التي تدفع باى صورة كانت •

ب - تعيين الموظفين والخدم بالراتب التي ينسبها وعزلهم وتعيين غيرهم .

ج \_ صرف المصا ريف الضرورية للتعمير والترميم وشراء الاثاث وغيرها .

د \_ ان يكون السيد داود المذكور متوليا مدى حياته ومن بعده تنتقل التولية الــــى اولاده الحذكور ثم الى احفاده واحفاذ احفاده بطنا بعد بطن على ان ترصـــد التولية الى اكبرهم سنا وارشدهم وثم الى اى ذكر من ذريته وعند انقطاعهـــم فتعطى التولية الى رئيس المجلس الروحاني للطائفة الاسرائيليــة •


عدد أن اوقفت وتبلوا بالشروط الواردة في الوقنية وكل من الواقدة والمتوليين أحر طب طلب وعليه ولما لم يبق ما يقال أنهم ختام الجلسة .

بعا ان النفتي بد ان الواقفة بعد ان وقفت وسلمت الموقوف الي المتوليين مستجمسا الشروط المطلوسة في صحة الوقف فليس لها حق الرجوع عن الوقف وبعا انه قد ثبت مسن اعتراف الواقفة النا اوقفت الملك قطعة ( ؟ ) الموقعات تسلسل ٢١ و ١١ و ١١ و ١١ والواقعات في محلة البتاويين مع البناء عليما كتيس ( معلى ) او الذي سيندا عليه مدرسة لتدريسس في محلة البتاويين مع البناء عليما كتيس ( معلى ) او الذي سيندا عليه مدرسة لتدريسس الملوم الدينية اولان الطاقفة الاسرائيليسة في السراق ونصبت السيد داود اسمق توفيسس متوليا على التنيس والسيد سليم اسمق توفيق متوليا على المدوسة الدينية وسلمت الدوقوف اليما على التنيس والسيد سليم اسمق توفيق متوليا على المدوسة الدينية وسلمت الدوقوف الليما على الشروط المدولة اعلان ولنم ومكم به على الشروط المدينة اعلان فاصبى وقفا صحبيسا شرعيسا وحرد ما عو الواقع – ١١ م ١٩٤٢ .

- Ser Marin Maring State II also by a contract

All the time of the state of th

that any



- آ \_ ان تنشاء المدرسة المذكورة من التبرعات او اى مورد آخر برائى المتولي السيد سليم المذكور وان يكون البناء بالمساحة والمقدار والهند سنة والشكل السني يرتايها برائد المطلق .
- ب \_ ان تستعمل المدرسة لغرض التدريس وتلقي العلم الدينية من قبل اولاد \_ الطائفة الاسرائيلية في العراق بالطريقة والاصول التي يراها المتولي موافقة على تراعى في ذلك القوانين الموضوعة من قبل الحكومة العراقية .
- ج \_ ان يكون من جملسة الدروس التي تلقى في المدرسة المذكورة درس التورات \_ ست ساعات في الاسبوع على الاقل •
- د \_ ان تسمى المدرسة باسم مدرسة مير ابراهيم طويق وعلى ان لا يتغير هذا الاسم على مرور السنين والاجيال •
- ه \_ يجوز قبول العدد الذي يقرره المتولي وبالنسبة التي يعينها من اولاد الفقرائ مجانا واما الاجور المدرسية التي تستحصل من الذين يتمكنون من دفعها وكلف لك التبرعات ان وجدت فتصرف اولا على تعمير البنائ وترميمه وثانيا تسديد رواتـــب المدرسين والخدم واذا حصلت فضلة فيجوز ارصادها الى الكنيس المذكور المسمى باسم زوجها بغية تسديد المصاريف التي تقتضيها ادارته واذا زادت السواردات في الكنيس فترصد لتسديد مصاريف المدرسية .
- و للمتولي ان يستعين بلجنة يعينها هو لاجل القيام بشئون ادارة المدرسة تحت رئاسته وله الحق بتبديلهم من وقت لآخر او الخاء اللجنة بتاتا وله ايضا ان يعطي ادارة المدرسة الى الطائفة الاسرائيلية في بغداد او الى اى هيئة من الطائفة من الطائفة الاسرائيلية في بغداد او الى اى هيئة من الطائفة من الطائفة الاسرائيلية المدرسة المذكور على ان تبقى التولية بيده مطلقا وله الحق بتبديل هيئة ادارة المدرسة اذا وجدت ضرورة لذلك مطلقا وله الحق بتبديل هيئة ادارة المدرسة اذا وجدت ضرورة لذلك م
- ز وان تكون التولية الى السيد سليم المومى اليه مدة حياته ومن بعده الى اولاده الذكور او الاناث واولاد اولاده بطنا بعد بطن على ان يراعى فيها الاكبر سنا وارشد هم ثم الى اى شخص من ذريته وعند انقطاعهم فتنتقل التولية السلى رئيس المجلس الجسماني للطائفة الاسرائيلية في بغداد .

وعلى هذه الصورة طلبت اصدار حجة بالوقف كما وانها ايدت مندرجات الطلب ئسم افاد المتوليان السيد داود اسحق توفيق ولك بعسد تعريفهما من قبل شهود التعريف بانهما قبلا التولية على الكنيس المذكور وعلى المدرسة التي تنشاء على الارض المذكورة وتعهدا بشرط الواقفة تماما وطلبا اصدار حجة بالوقف المذكور وطلبت عدم اصدار حجة بذلك فافادا كل من المتوليان الحاضرين في المجلس بان لاحق للواقفة بالرجوعين الوقف

FO 173 to

انفذ على الشرع الشرف بتاريخ ١٠٠٠ من الحاكم السيد محمول عنزت واحدر القرار الآتي :-


الواقعة - خاتن يوسف مصرى

بناء على المنابق المتحققة فقد حضرت لدارخاتين فينت يوسف مصرى الكائن في محلسة البتاويين وذلك في الساعة الرابعة زوالية بحد النظير مستصحبا الكاتب محمد سعيد والنباشر عباس وذلك لاخذ اعتراف خاتين بنت يوسف مصرى بشأن ايقاف قطمة — ( 7 ) المرقطت تسلسل ۱۸۱۷ و ۱۸۱۸ وطليم فقد حضرت المجلس خاتين يوسف مصرى وبحد تحريفها من قبل شهود التحريف وهم المحامي سلمان شئينه وهارين ابراهيم عبديا وحميد من كاظم مختار محلمة البتاويين افادت المنزوق خاتين وهي بكمال عقلها ورشدها باديا تملك قطعة الارس الموقعة ٢ الموقعة تسلسل ۱۸۱۷ و ۱۸۱۹ الواقعة في محلة البتاويسيين والمشيد على قسم منبا بناء فدات طابقين لاستعماله بمعفقة كنيس اى تورات من قب للمحلين من الطافقة الاسرائيلية واما القسم الاخرمن الارش فلم ينل خاليا بددون بنداء وانبا اوقفت الارس المناكورة مع الابنية المنشاءة عليها وقفا ابديا مخلدا على الشروط الاقيقة ولا الوائد ان يسمى الكنيس المناكورباسم نوجها المتوفي ميرا براهيم طويق على ان لا يتنبير عذا الاسم.

النابعة في المراق .

- عالثا ـ ان يكون السيد داود اسحق توفيق الحراقي الجنسية والعقيم في بغداد متوليسا طي الكنيس الدة تور مدى حياته وله الحق المملك بالاشراف على الكنيس من الوجهتين الادا ربة والدينية كما وانه مخول بتشكيل لجنة تقوم بالاعمال الادارية تحت رئاسة مسه او اشرافه وله ان يستبدل اعتباء اللجنة من وقت الآخر حسب رأيه او يلغي اللجنة وتبقى الادارة بدون ان يكون لاى شخص او اى موظف في الطائفة الحق بالمداخلسة في امور الكنيس وان يراعي الاصول الاتيسة نه
  - آ \_ جسم الواردات التي تحمل من تبرطات المملين وفيرهم بما في ذلك الاشتركات وفير التي تدفع باي صورة كانت .
  - ب- تعيين الموظفين والخدم بالراتب التي ينسبها وعزلهم وتعيين غيرهم .
  - ج من المما رب النورية للتعمير والترميم وشراء الانات وفيرها .
  - د \_ ان يكون السيد داود المذكور متوليا مدى حياته ومن بحده تنتقل التولية السي اولاده الهذكورثم الى احفاده واحفاذ احفاده بطنا بحد بطن على ان ترصيد التولية الى اكبرهم سنا وارشدهم وثم الى اى ذكر من ذوبته وعند انقاطاهيم فتدملي التولية الى رئيس المجلس الروحاني للطائنة الاسرائيلية .

-



بعد أن أوقفت وقبلوا بالشروط الواردة في الوقفية وكل من الواقفة والمتوليين اصر علمي طلب وعليه ولما لم يبق ما يقال افهم ختام الجلسة .

الشروط المطلوبة في صحة الوقف فليس لها حق الرجوع عن الوقف وبما انه قد ثبت من اعتراف الواقفة انها اوقفت الملك قطعة (٣) المرقمات تسلسل ١/٩ و ١/٩ و ١٩ الواقعات في محلة البتاويين مع البناء عليها كنيس ( مصلى ) او الذي سينشأ عليه مدرسة لتدريسس العلوم الدينية اولاد الطائغة الاسرائيلية في العراق ونصبت السيد داود اسحق توفيق متوليا على الكنيس والسيد سليم اسحق توفيق متوليا على المدرسة الدينية وسلمت الموقوف اليهما على الشروط المحررة اعلاه وأن يكون الشخصان المذكوران متوليان على الوقف المذكور وعليه فقد شم الوقف ولزم وحكم به على الشروط المبينة اعلاه فاصبح وقفا صحيحا شرعيا وحرر ما هو الواقع - ١٩٤٣/٥/١٩٤١ . الحاكسم

a principal print the sufficiency of the first transport of the sufficiency of the first

- ورابا اما الإرض الخالية من البناء نقد وانقت وسمت بان ينشاء عليها مدرسة وان يكن السيد على داود استى ترفيق متوليا عليما بالشوط الاتيسة :-
  - آ أن تنشأ المدرسة المذكورة من التبريات اواى مورد آخر براى المتولى السيد سليم المناكور وان يكون البناء بالمساحة والمنظان واليند سق والنكل السنة يرطينا برايس المطلق .
- ب \_ ان تستعمل المدرسة لفرين التدريس وطأن المالم الدينية من قبل اولاد \_ الطائة الاسرائيلية في السراق بالطريقة والاصل التي يراها الشولي موافقة على عراص في ذلك القوانين الموضوصة من قبل المكوسة المراقية .
- ع أن يكون من جلمة الدروس التي تلتي في المدرسة المذكرة درس التواتand a like of Ikan of the like of the second of the like of the second of the like of the
- ٥ ان تنبي المدرسة باسم مدرسة مير ابراهيم طويق وطي ان لا يتغير هذا الاسم على مرور السنين والاجيال .
- هـ \_ يحوز تبول العدد الذي يقرره المتولى وبالنسبة التي يعينها من اولاه القدراء مجانا واما الا جور المدرسية التي تستحمل من الذين يتمكنون من دفعها وكد ذلك التبعات ان وجدت فتصرف اولا على تصبير البناء وترسيم وكانيا تمديد واتسب المدرسين والمنام وإذا حصلت فغلة فيحوز ارصادها الى الكنيس المذكور المسمى باسم نوجها بغية تسديد المعارف التي تتضيها ادارته واذا زادت السواردات في الكين فترصد لتسنيد معاريد المدرسة .
  - و للنتولي ان يستدين بلجنة يعينا هو لاجل القيل بنشون ادارة المدرسة تحت واسته ولم الحق بتبديلم من وقت لا قر او الماء اللونة بتا تا ولم ايضا أن يعطى ادارة المدرسة الى المائنة الاسرائيلية في بغداد او الى اى هيئة من الطائفية سواء كان موجودة او يطلب تشكيلما للنفر المذكور على ان تبقى التولية بيده مالكا وله الحق بتبديل عيئة ادارة المدرسة اذا وجدت ضرورة لذاك .
  - ز وأن تكون التولية الى السيد سلم الموس اليه مدة حياته ومن بعده الى اولاده الذكور او الانات واولاد اولاده بطنا بعد بطن على أن يراعي فيما الاكبر سنيا وارشد م م الى اى شمى من ناريته وعند انتظاميم فتنتقل التولية السبي م رئيس المجلس الجسائي للطائلة الاسرائيلية في بغداد .

ولمس هذه المورة طلب اصدار حجة بالوقد كما وانها ايده مندرجات الطلب عسم اقاد المتوليان السيد داود استحق توفيق والسيد علم داود اسحق توفيق وذلك بنسسد تعريفهما من قبل شهود التعريب بانهما قبلا التولية على التنيس المذكور وعلى المدوسة التي تنشاء على الارن المذكرة وتعيدا بشرط الواقفة شاما وطلبا اصدار عجمة بالوقيف المذكور • مُ أن الواقة طلب الرجو عن الوق المذكور وطلب عدم اجدار حجمة بذلك عامان كل من الشوليان الحاضون في المجلس بأن لا حق للواقعة بالرجوع في الوقسيف

اني الموقع ادناه سليم بن داود اسحق توفيق اصرح ان الكنيس المشيدة علــــى القطعتين تسلسل ١/٩ و ١/٩ بتاوين الموحدة برقم تسلسل ١/٨ بتاوين والمسجلسة في دائرة الطابو ببغداد بالعدد ١٦ وتاريخ كانون الاول سنة ١٩٤٤ جلد ٢٦٦ وكذلك المدرسة المشيدة على القطعة تسلسل ١/١ والمسجلة بدائرة الطابو ببغداد بالعسدد ١٧ وتاريخ كانون الاول سنة ١٩٤٤ جلد ٢٦٦ ومشغولة بالوقت الحاضر من قبل مديريسة السفر والجنسية ببغداد هما وتف من اوقاف مير ابراهيم طويق الخيرى والموقوفة بموجب الحجة الوتفية الصا درة من محكمة المواد الشخصية ببغداد بتاريخ ١٩٤٣/٥/١٩٤٠ وعدد ١٥/ ٣٤ ش واني بصغتي متوليا على الوقف المذكور لقد وكلت عني وانبت منابي بهــــذه بصفته رئيس المجلس الاداري لادارة الاموال الحامة لليهود المراقيين • المجلس المتشكل بموجب التعليمات الصا درة من وزارة العدل والستي نشرت في الجريدة الرسمية بعدد ١٠٤ وتاريخ ٢٥ شباط سنة ١٩٥٨ وعند زوال هــــذه الصغة منه فيقوم مقامم بالوكالة عنى اى رئيس لجنة او نائب رئيس او اية جهة اخرى قد تتشكل رسميا لادارة الاموال العامة لليدود العراقيين ولوكيلي بموجب ما جاء اعلاه ان يقوم مقامي بكافة الصلاحيات الممنوحة لي بموجب حجة الوقف المذك ورة اعلاه بصورة عامة ومطلقة ومفوضة وبدون استثنا ويقوم مقاس بصفتي متوليا على الوقف المذكور في اية دعوى او قضية او معاملة رسمية مهما كان نوعها وباية صغة كانت وان يستعمل جميع الصلاحيات والحقوق والمراجعات \_ القانونية من عادية وفوق العادة وتعقيبها حتى لحوق القرار النهائي فيها وتنفيذها فيسي الدوائر المختصة ووضع الحجز الاحتياطي والاجرائي وفكهما وحق الاخذ والقبض والصلح والابراء والاسقاط وله توكيل غيره في جميع هذه الصلاحيات او ببعضها وعزله مرة بعد اخرى • ان التفصيلات المذكورة اعلاه لا تحدد من صلاحية وكيلى باية وجه وانما له بشان ما تقدم ان يقوم مقامي بصفتي متوليا على الوقف المذكور اعلاه بكل ما استطيع قانونا ان افعل شخصيا بصــورة عامة ومطلقة ومفوضة واشعارا بما تقدم وقعت ادناه

بغداد \_ كانون الاول/١٩٦٣

سليم بن داود اسحق توفيق المتولى على اوقاف مير ابراهيم طويسق

مه أن أوقت وقبلوا بالمتروط الوازلاق في الوقفية وكل من الواقفة والمتوليين أصر عليسي the che del by me did linged theme. The land of the same of the sa

بطان النتي به ان الواقعة بعد أن وتفت وسلمت الموتوف الى المتوليين مستجمعها الشوط المطاوسة في صحة الوقال فليس لما حق الرجوع عن الوقف وما انه قد ثبت من احتراف الراقة انها اوقع الله تعلق (٦) المرتباء تعلى ١١ و ١٨ و ١٨ و ١١ الواقعاء في محلة الثبتاويين مرابنا عليما كنيس ( مملي ) او الذي سينشأ عليه مدرسة لتدريسان العلوم الدينية اولاد الطائفة الاسرائيلية في السراق ونصبت السيد داود اسحق توفيسيق متوليا على الكنيس والسيد منايع السنق تونيق متوليا على المدرسة الدينية وسلمت الموتوف اليهما على الشروط المحررة اعلاه وان يكون الشخصان المذكوران متوليان على الوقف المذكور وعليه فقد تم الوقف ولزم وحكم به على الشروط المبينة اعلاه فاصب وقفا صحيحا شرعيسا complete the state of the state

water to get all and the deposition of the same that the same of t

اني الموقع ادناه سليم بن داود اسحق توفيق اصرح أن الكنيس المشيدة عليي القطعتين تسلسل ١/٨ و ١/٩ بتاوين والموحدة برقم تسلسل ١/٨ بتاوين والمسجلة في دائرة الطابو بغداد بالعدد ١٦ وتاريخ كانون الاول سنة ١٩٤٤ جلسد ١٦٦ وكذلك المدرسة المشيدة على القطمة تسلسل ١/ ٩ بتاوين المسجلة بدائرة طابـــو بغداد بعدد ١٧ وتاريخ كانون الاول سنة ١٩٤٤ جلسد ٢٦١ هما وقف من أوتساف مير ابراهيم طويق الخيرى والموتوفعة بموجب الحجمة الوتفية الصا درة من محكمة المسواد الشخصية ببغداد بتاريخ ١٩٤٣/٥/٣٠ وعدد ١٥٢/٥١ ش اما التولية على الكنيسس كانت الى والدى المرحوم داود اسحق توفيق المتوفى بتاريخ ١٩٥٨/٧/١٦ ثم آليت لى بعد وفاتم واما التوليمة على المدرسة الملك ورة فهي لى اصلا بموجب الحجة المذكورة وحيث اني عاجز عن القيام بالتولية المذكورة ولا يوجد من ذريتي من يستطيع توليتها فاني قد تنازلت عن تولية الوقفين المذكورين الى المجلس الادارى لادارة الاموال العامـــة لليهود العراقيين المجلس المتشكل بموجب تعليمات وزارة العدل المنشورة في الجريدة الرسمية بعدد ١٠٤ وتاريخ ٢٥ شباط سنة ١٩٥٨ ومن بعده الى اى لجنة او جهسة اخرى قد تتشكل رسميا لادارة الاموال العامة لليهود العراقيين ولاجل تنفيذ ما تقدم لقد عني وانبت منابي السيدين المحامي صيون شوعه جيجي ومنشي يوسف كوهين مجتمعا ومنفردا لمراجعة المحاكم اواية جهة رسمية اخرى مختصة لانجاز تنازلي المذكورة وللغاية المذكورة لكل من وكيلي" أن يقوم مقامي في أية دعوى أو قضية أو معاملة رسمية مهما كان نوعها وبأية صفة كانت وأن يستعمل جميع الصلاحيات والحقوق والمراجعات القانونية من عادية وف-وق المادة وتعقيبها حتى لحوق القرار النهائي فيها وتنفيذها في الدوائر المختصة ولكل منهما حق الاخذ والقبض والصلح والابرا والاسقاط وتوكيل غيره في جميع هذه الصلاحيات او ببعضها وعزله مرة بعد اخرى أن التفصيلات المذكورة اعلاه لا تحدد من صلاحية وكيلي" باية وجهة وانما لكل منهما بشان ما تقدم أن يقوم مقامي بكل ما استطيع قانونا أن افعل شخصيا بصورة عامة ومطلقة ومفوضة واشعارا بما تقدم وتعت ادناه تحريرا ببغداد في كانون الاول سنة ١٩٦٣

سليم بن داود اسحق توفيق المتولي على اوقاف مير ابراهيم طويق الخيرى قسمه قبالتي

و الي الموقع الدناء سلم من داود اسحق توليق اصور ان الكنيس المشيدة على Historico Entel Al Pe PIP stless Hegical seg intel Al P stless ellentations في دائرة الماليو يستداد بالمدد ١١ وتاريخ كانون الأول منة ١١٤٤ جلد ١٤١ وكذلك المدرسة المشيدة على القطعة تسلسل ١٧١ والسبطة بدائرة الطابو ببغداد بالمستدد ١٧ وتان كان الأول سنة ١١٤٤ جلد ٢١٦ ومشغولة بالوقت المحاضر من قبل مديرسة السفر والجنسية ببخداد عما وقد من اوقات مير ابراهم طوق الخيرى والموقوضة بموجب المدينة الواقية الما درة من محكمة البواد الشخصية ببغداد بتان ١٨٠٠ م ١١٠ الوعدد ١٥١ ٢٥ ش واني بصفتي متوليا على الوقف المذكور لقد وقلت عنى وانبت منابي بمسلوم السيد بين بسئة رئيس المناس الاداري لادارة الامرال المامة لليدود المراقيين • المجلس النشكل بعوجب التعليمات الما درة من وزارة المدل والمرق الشرب في الجريدة الرسمية بعدد ٤٠١٥ وتاريخ ٥٧ شياط سنة ١٥١١ ومند توال هستياه المنة منه نيتوم مناسم بالوكالة عني اي رئيس لجنة او ناكب رئيس او اية جمة اخرى قد تتشكل رسيا لادارة الاعوال المامة للمدود المراقيين ولوكيلي بموجب ما جاء اعلاه أن يقوم مقاص بكافة المنازحيات السنوحة لي بموجب حجة الوقف المذكورة اعلام بصورة عامة وساللة وبنوضة وبدون استثنا ويقوم مثاس بسائق متوليا على الوقف المذكور في اية دعوى اوقفية الإسماطة رسمة مبيا كان نوعدا وباية مغة كانت وان يستدل جميع الصلاحيات والحقوق والمراجعات ... النانونية من طادية وفوق المادة وتعقيبا حتى لحوق القرار النماش فيها وتنفيذها فنيسي الدوائر المعتمة ووض المجز الاحتياطي والاجراقي وتكما وعق الاخذ والقيض والملج والابراء والاسقاط وله توكيل غيره في جميع عدة الملاحيات او بستندا وعزاه مرة بعد الغرى م ان التفسيلات المذكورة أعلام لا تعدد من صلاحية وكيلى عاية وجه واعما لم يشأن ما تقدم ان يقوم مثاس يحفق متوليا على الونف المذكور اعلاه بكل ما المتعليم فاتونا ان افعل شخصها بعسمورة عامة وسألقة وماوضة واشمارا بما تلام وقعت اعتاه .

picle \_ 340 186 17771

سلم بن داود است توفیق المتولي على اوقاف مير ابراهم طوسق

الله عاسالة

اني الموقع ادناه علم بن داود اسمق توقيق اص ان الكنيس المشيدة علسى Italiano culmo Al Pe Pl P ileni ellecata reg culmo Al P sileni ellementa في دائرة الطابع بنداد بالعدد ١١ وتان كانون الأول سنة ١١٤٤ جلسد ٢١١ وتذلك المدرسة المنيدة على القِدامة تسلسل ١١٢ بتاوين المسجلة بدائرة طابسسو بنداد بمدد ۱۲ وتاريخ كانين الاول سنة ١١٤ جلسد ٢١٦ مما وقد من اوقساف مير ابراميع طويق النفيرى والموقوضة بموجب المجمة الوقفية الما مرة من محكمة المسواد الشخصية ببنداد بتان ١٠١٠ م ١١٤٢ وعدد ١٥١ ١٢ في الما التولية على الكنيسس كانت اليهوالدي العرموم داود استق توفيق المتوفى بشاريخ ١١/١/١م١١م آلست لى بعد وفات واما التوليدة على المدرسة الملك ورة فعي في اصلا بموجب المجقالمة كورة وحيث اني عاجز من القيام بالتولية المذكورة ولا يوجد من ذريتي من يستطيح توليتها فاني قد تنازلت من تولية الوقدين المد كونين الى المجلس الاداري لادارة الاموال الماسسة لليمود المراقيين المجلس المتشكل بموجب تعليمات وزارة المدل المنشورة في الجريسة الرسمية بعدد ١٠١٤ وتاريخ ٢٥ شياط سنة ١٩٥٨ ومن يعده الي اي لجنة او جدسة اخرى تد تتنكل رسميا لادارة الاموال المامة لليدود المراقيين ولاجل تنفيذ ما تقدم لقساد عنى واتبت منابي السيدين المحامي صيون شومه جيجي وبنشي يوسف كومين مجتمعا ومنفردا لمراجعة المحاكم اواية جدة رسمية اخرى مختصة لانجاز تنازل المذكورة وللخابة بالمذكورة الكل من وكيلي" أن يقو مناص في اية دعوى أو تضية أو معاملة رسمة مدما كان توعدا وبايسة منة كانت وان يستعمل جس الملاحيات والحقوق والمراجعات القانونيسة من عادية وفسوق المادة وتعقيما حكى لحرق القرار النبائي نيما وتنفيذها في الدوائر المختصة ولكل منهما عن الاخذ والقبن والملع والابرا والاسقاط وتوكيل غيره في جميع هذه الملاحيات او يبدغها وعزله مرة بعد اخرى أن التفعيلات النذكرة اعلاه لا تحدد من صلاحية وكيلي" بأية وجهة وأنها لكل عندما بشان ما تندم أن يقو مناص بكل ما استطبح قانونا أن افعل شخصيا بصورة عامة ومطلقة ومفوضة واشمارا بما تقدم وقعت الدناه تحريرا بهنداد في كانون الأول سنة ١٢١٧

> ملم بن داود اسحق توفیق المتولی علی اوقاف دیر ابراهم طویق الخیری

#### وكالسة عامسة

اني الموقع ادناه سليم بن داود اسحق توفيق اصرح ان الكنيس المشيدة علـــــــى القطعتين تسلسل ١/٩ و ٩/٩ بتاوين الموحدة برقم تسلسل ١/٨ بتاوين والمسجلة في دائرة الطابوببغداد بالعدد ١٦ وتاريخ كانون الاول سنة ١٩٤٤ جلد ٢٦٦ وكذلك المدرسة المشيدة على القطعة تسلسل ٧/ ٩ والمسجلة بدائرة الطابو ببغداد بالعسدد ١٧ وتاريخ كانون الاول سنة ١٩٤٤ جلد ٢٦٦ ولمشغولة بالوقت الحاضر من قبل مديريـة السفر والجنسية ببغداد هما وقف من اوقاف مير ابراهيم طويق الخيرى والموقوفة بموجب الحجة الوقفية الصادرة من محكمة المواد الشخصية ببغداد بتاريخ ١٩٤٣/٥/١٩٤٠ وعدد ١٥/ ٢٤ ش واني بصفتي متوليا على الوقف المذكور لقد وكلت عني وانبت منابي بهـــذه بصفته رئيس المجلس الادارى لادارة الاموال العامة لليهود العراقيين • المجلس المتشكل بموجب التعليمات الصا درة من وزارة العدل والستى نشرت في الجريدة الرسمية بعدد ١٠٤ وتاريخ ٢٥ شباط سنة ١٩٥٨ وعند زوال هـنه الصفة منه فيقوم مقامم بالوكالة عني اى رئيس لجنة او نائب رئيس او اية جهة اخرى قد تتشكل رسميا لادارة الاموال العامة لليهود العراقيين ولوكيلي بموجب ما جاء اعلاه ان يقوم مقامي بكافة الصلاحيات الممنوحة لي بموجب حجة الوقف المذكورة اعلاه بصورة عامة ومطلقة ومفوضة وبدون استثنا ويقوم مقامي بصفتي متوليا على الوقف المذكور في اية دعوى او قضية او معاملة رسمية مهما كان نوعها وباية صفة كانت وان يستحمل جميع الصلاحيات والحقوق والمراجعات \_ القانونية من عادية وفوق العادة وتعقيبها حتى لحوق القرار النهائي فيها وتنفيذها فيسي الدوائر المختصة ووضع الحجز الاحتياطي والاجرائي وفكهما وحق الاخذ والقبض والصلح والابراء والاسقاط وله توكيل غيره في جميع هذه الصلاحيات او ببعضها وعزله مرة بعد اخرى ، ان التفصيلات المذكورة اعلام لا تحدد من صلاحية وكيلي باية وجه وانما له بشأن ما تقدم ان يقوم مقامي بصفتي متوليا على الوقف المذكور اعلاه بكل ما استطيع قانونا ان افعل شخصيا بصورة عامة ومطلقة ومفوضة واشعارا بما تقدم وقعت ادناه .

بغداد \_ كانون الاول/١٩٦٣

سليم بن داود اسحق توفيق المتولي على اوقاف مير ابراهيم طويــق

### كالمة عامسة

اني الموقع ادناه سليم بن داود اسحق توفيق اصرح ان الكنيس العشيدة على القطعتين تسلسل ١/٩ و ١/٩ بتاوين الموحدة برقم تسلسل ١/٨ بتاوين والمسجلسة في دائرة الطابو ببغداد بالعدد ١٦ وتاريخ كانون الاول سنة ١٩٤٤ جلد ٢٦١ وكذلك المدرسة المشيدة على القطعة تسلسل ١/ ٩ والمسجلة بدائرة الطابو ببغداد بالعسدد ١٧ وتاريخ كانون الاول سنة ١٩٤٤ جلد ٤٦٦ ولمشفولة بالوقت الحاضر من قبل مديريسة السفر والجنسية ببغداد هما وقف من اوقاف مير ابراهيم طويق الخيرى والموقوضة بموجب الحجة الوتفية الصا درة من محكمة المواد الشخصية ببغداد بتاريخ ١٩٤٣/٥/١٩٤٠ وعدد ١٥/٥٦ ش واني بصفتي متوليا على الوقف المذكور لقد وكلت عني وانبت منابي بهسده بصفته رئيس المجلس الاداري لادارة الاموال العامة لليهود المراتيين • المجلس المتشكل بموجب التعليمات الصا درة من وزارة العدل والمتي تشرت في الجريدة الرسمية بعدد ١٠٤ وتاريخ ٢٥ شباط سنة ١٩٥٨ وعند زوال هسده الصفة منه فيقوم مقامم بالوكالة عنى اى رئيس لجنة او نائب رئيس او اية جهة اخرى قد تتشكل رسميا لادارة الاموال العامة لليهود العراقيين ولوكيلي بموجب ما جاء اعلاه ان يقوم مقامي بكافة الصلاحيات الممنوحة لي بموجب حجة الوقف المذك ورة اعلاه بصورة عامة ومطلقة ومفوضة وبدون استثنا ويقوم مقاس بصفتي متوليا على الوقف المذكور في اية دعوى او قضية او معاملة رسمية مهما كان نوعها وباية صغة كانت وان يستممل جميع الصلاحيات والحقوق والمراجعات -القانونية من عادية وفوق العادة وتعقيبها حتى لحوق القرار النهائي فيها وتنفيذها فــــي الدوائر المختصة ووضع الحجز الاحتياطي والاجرائي وفكهما وحق الاخذ والقبض والصلع والابراء والاسقاط وله توكيل غيره في جميع هذه الصلاحيات او ببعضها وعزله مرة بعد اخرى • ان التفصيلات المذكورة اعلاه لا تحدد من صلاحية وكيلي باية وجه وانما له بشان ما تقدم ان يقوم مقامى بصفتى متوليا على الوقف المذكور اعلاه بكل ما استطيع قانونا ان افعل شخصيا بصـــورة عامة ومطلقة ومفوضة واشعارا بما تقدم وقعت ادناه .

بغداد \_ كانون الاول/ ١٩٦٣

سليم بن داود اسحق توفيق المتولي على اوقاف مير ابراهيم طويسق

#### كالة عاسة

اني الموقع ادناه عليم بن داود اسعق توقيق اص أن الكنين المديدة عليسي القطعتين تسلسل ١١٨ و ١٩ ٩ يتاوين الموحدة برق تسلسل ١١٨. يتاوين والمسجلسة في دائرة الطابع بينداد بالمدد ١١ وتاريخ كانون الأول منة ١٤٤٤ جلد ٢١١ وكذلك المبرسة المشيدة غلى القطعة تسلسل ١١٠ والمسجلة بدائرة الطابع ببغداد بالعسدد ١٧ وتاريخ كانون الاول سنة ١١٤٤ جلد ٢٢٦ ولمشغولة بالوقت الحاضر من قبل مديرسة السفر والجنسية ببنداد عما وقد من اوقاف ميرابراهيم طويق المخيرى والموقوضة بموجب المدجة الوقفية الما درة من محكمة المواد الشخصية ببغداد بتاريخ ١٩٨٠ ١ ١٤٢ وعدد ١٥١٦٤ أن واني بمغتى عنوليا على الوقف المذكور لقد وكلت عني وانبت منابي بهدية بعنته رئيس المنطس الاداري لادارة الاسوال المامة لليمون المعراقيين • المجلس المتثبكل بموجب التعليمات الما درة من وزارة العدل والسنى عشرت في الجويدة الرسمية بعدد ٤٠١٤ وتاريخ ٢٥ شباط سنة ١٩٥٨ وعند زوال عسنه الصفة منه فيتوم متلصه بالوكالة عنى اى رئيس لجنة او نائب رئيس اواية جهة اخرى قد تتشكل رسيا لادارة الاموال العامة للينبون المراقيين ولوكيلي بعوجب ما جا اعلام أن يقوم مقاص بكافة الملاحيات السنوحة لي بموجب حجة الوقف المذكورة اعلاه بمورة علمة ومطلقة ويفوضة وبدون استثنا ويقوم مناص بصنتي منوليا على الوقف المذكور في اية دعوى اوقفية او معاملة رسية ميما كان نوديا وباية عنة كانت وان يستمل جسي الملاحيات والمدوق والبراجمات \_ التانونية من عادية ونوق المادة وتنقيبها حتى لحوق القرار النبائي فيها وتنفيذ عا فيسنى الدوائر السنتمة ووض الحجز الاحتياطي والاجرائي وتكهما وحق الاخذ والقبش والملح والابراء والاسفاط وله توكيل غيره في جميع عذه المنازحيات او ببعضها ويزله مرة بعد اخرى . إن التفصيلات المذكورة اعلام لا تحدد من صلاحية وكيلي باية وجه وانما له بنيان ما تقدم ان يقوم مقاس بصفتي متوليا على الرقف المذكور أغاره بكل ما استطيع غانونا ان افعل شخصيا بصورة عامة ومطلقة ومعرضة واشعارا بما تقدم وقعت ادناه .

sible - Jac 18617881

ملم بن داود استن توفيق المتولى على اوقاف مير ابراهيم طويسة

المسلمان المالي

اني الموقع ادناه سليم بن داود اسمق توليق اصح ان الكنيس المشيدة علسسي Michaine and Alfer I piles Hagana High ambul, Alf piles ellemphonis في دائرة الطابع ببنداد بالمدد ١٦ وكاريخ كانون الأول سنة ١١٤٤ جلد ٢١١ وكذلك The was things at the the and Mr. of the petition that we make to allow the ١١ وتان كانون الأول سنة ١١١٤ جلد ٢١١ ولمنفولة بالوقت الحاضر من قبل مدين الم السفر والجنسية بهنداد عما وتك من اوقاف مير ابراهم طويق الخيرى والموقوقة بموجب السجة الوتنية الما درة من سكة النواد الشخصية ببغداد بتاريخ ١٨٥٠ ١١ الودد ٢٥١ ٢٤ شي واني يمنكي متوليا على الوق المذكور لقد وكلت عني وانبت منايي به ـــنه Though no waite the Hardwolled Kalik I Karell Halas لليدود الدراتيين • الدجلس المتذكل بدجم التعليات الما سرة من وزارة المدل والسي تشرت في الجريدة الرسمية بعدد ١٠١٤ وتاريخ ٢٥ شياط سنة ١٩٥٨ وعند زيال مسلم الصفة عنه فيقوم مقاسم بالوكالة عنى اى رئيس لجنة او نائب رئيس اواية جدة اخرى قد تتشكل رسيا لادارة الاموال السامة لليمود السرائيين ولوكيلي بموجب ما جاء اعلاه أن يقوم مقاص بكانة المدلاحيات السنوحة لي بعوجب حجة الوقف المذكورة اعلاء بصورة مامة وبطلقة وبغوضة وبدون استثنا ويقوم مثان بصنتي متوليا على الوقف المذكور في اية دعوى او تضية او معاملة رسية مدما كان نوديا وباية منة كانت وأن يستديل جس المالاحيات والحقوق والمراجدات -الغانونية من عادية وفوق العادة وتعتبيها حتى لدوق القرار النهائي فيها وتنفيه ها فسسي الدوائر المنتصة ورض الدجز الاحتياطي والاجرائي وتكيما وحق الاخذ والقبنى والصلح والاجراء والاستاط وله توكيل فيره في جميع عده المملاحيات أو يبسنها ومزله مرة بعد اخرى . أن التفصيلات المدكرة اعلاه لا تحدد من صلاحية وكيلي باية وجه واتما له بشأن ما تقدم أن يقوم مقامي بمفتى متوليا على الوقف المذكور اعلاه بكل ما استطيع قانونا أن اقدل شخصيا بعسبورة عامة ومتالقة ومقوضة واشمارا بما تقدم وقعت ادناه .

siele - New 18eb 17711

سليم بن داود اصحق تونيق المتولي على اوقاف مير ابراهيم طويسق

في الحي الدارى لامارة الإمال المال للهروالدانيي . الحل is o shell - (ried cos de "ill orde and ell public, soll orde orde ورزة المر والذ ويروم الحرية العربة العدم العدد عدد عدد المراة والذ والد والد المرية العربة ال لوطرة المعال الماء الله والمارة العالمية العالم الله والعامة العقد منه فندم منامه فالركاد عن اى سنم فيم الرحمة في منام كا دول ا الاندال الله للهور الدائمة ولولني عرص عاما داعيره الانقدم مقاعده لانة العمد ما - الحنومة لى عرف في الرقف الدر واعبره العورة عامة ومفرض وسود المستناد وندم مقاني مقوم مثرك عال الرق للذار في اله و دري الوقفية الربيا لا رمه كا فا درية يا به مقة كانت وان سيم عمد العبرماد الد والمقبق والماوعات الفاضية و بدر ركون الماره وتعقيم على طوف الله الري الم وينفنها في البعاد الخقم ووقع الجد الاصلع والاماني وتابها و مع الاف والفي ولهم والمواد والإستام وله تديد في قي المع من الم success is a color of the res الزير واعده لا فيز من مدين ودل الدويد والأ لركام الله الرفيع منام، يهفي عبول مد الدف المراد العبو يول. العلم قافيًا إن النفل شفيًا لعن قالم وطلم والحداث obvious the city المعلى الما الأول الما المعلى المعلى المعلى المعلى المعلى المعلى الموقع

اله الله المام على ب داود من توس العرج ان اللسي العرم على العلى عاري والدور المالوسيدا ، العدد له والدي كالان الدول 1) one 9/4 - mi dell us o mi 11 - - 11 (12) in to a state of the state of the state of the state of من حادة المحدد المادال وصل بيد من على الماد المدار المدار المدار المدار المدار المدار المدار المدار المدار الم ين المان الشيط بوعد تمان و و المرك الرقي وعد ورا عده المقع من وعلم منافق المركال عن اي سم عد والمن المرافع الما والمان المالية ال إدم عقام والله العادماد- الم و عب عبد الرق الذارة العرم يعد و عامد معطف معرم وبرون المناء


انعقد مجلس الشرع الشريف بتاريخ ٢٠/٥/٦٠ من الحاكم السيد محمود عسزت واصدر القرار الاتّـي هـ

الواتفة \_ خاتون يوسف مصرى

بنا على المعذرة المتحققة فقد حضرت لدارخاتون بنت يوسف مصرى الكائن في محلسة البتاويين وذلك في الساهمة الرابحة زوالية بحد الظهر مستصحبا الكاتب محصد سعيسد والمباشر عباس وذلك لاخذ اعتراف خاتون بنت يوسف مصرى بشأن ايقاف قطعة — (٣) المرقعات تسلسل ٧/ ٩ و ٨/ ٩ و ٩/ ٩ وعليمه فقد حضرت المجلس خاتون يوسف مصرى وبعد تحريفها من قبل شهود التعريف وهم المحامي سلمان شعينه وهارون ابراهيم عوبديا وحميد بن كاظم مختار محلمة البتاويين افادت المزبورة خاتون وهي بكمال عقلها ورشدها بانها تملك قطعة الارض المرقعة ٣ المرقعة تسلسل ٧/ ٩ و ٨/ ٩ و ٩/ ٩ الواقعة في محلة البتاويسيين والمشيد على قسم منها بنا دات طابقين لاستعماله بصغمة كنيس اى تورات من قبالمطين من الطائفة الاسرائيليمة واما القسم الاخر من الارض فلم يزل خاليا بسدون بنسا وأنها اوقفت الارض المذكورة مع الابنية المنشاءة عليها وقفا ابديا مخلدا على الشروط الاتية الولا — ان يسعى الكنيس المذكور باسم زوجها المتوفي ميرا براهيم طويق على ان لا يتغير عذا الاسم .

ثالثا \_ ان يكون السيد داود اسحق توفيق العراقي الجنسية والمقيم في بغداد متوليا على الكنيس المذكور مدى حياته وله الحق المطلق بالاشراف على الكنيس من الوجهتين الادا رية والدينية كما وانه مخول بتشكيل لجنة تقوم بالاعمال الادارية تحت رئاسته او اشرافه وله ان يستبدل اعضا اللجنة من وقت لآخر حسب رأيه او يلغي اللجنه وتبقى الادا رة بدون ان يكون لاى شخص او اى موظف في الطائفة الحق بالمداخلية في امور الكنيس وان يراعي الاصول الآتيه هـ

- آ جميع الواردات التي تحصل من تبرعات المصلين وغيرهم بما في ذلك الاشتركات وغير التي تدفع باى صورة كانت .
  - ب تعيين الموظفين والخدم بالراتب التي ينسبها وعزلهم وتعيين غيرهم · عرف المصاريف الضرورية للتعمير والترميم وشراء الاثاث وغيرها ·



- رابعا \_ اما الإرض الخالية من البناء نقد وافقت وسمحت بان ينشاء عليها مدرسة وان يكون السيد سليم داود اسحق توفيق متوليا عليها بالشروط الاتية ،-
- T \_ ان تنشا المدرسة المذكورة من التبرعات او اى مورد آخر برائى المتولى السيد سليم المذكور وان يكون البنا بالمساحة والمقدار والهند سة والشكل السبتي يرتائها برايد المطلق .
- ب \_ ان تستعمل المدرسة لغرض التدريس وطلقي العلم الدينية من قبل اولاد \_ الطائفة الاسرائيلية في العراق بالطريقة والاصول التي يراها المتولي موافقة على تراعى في ذلك القوانين الموضوعة من قبل الحكوسة المراقية .
- ج \_ ان يكون من جملسة الدروس التي تلقى في المدرسة المذكورة درس التورات \_ ست ساعات في الاسبوع على الاقل •
- د \_ ان تسمى المدرسة باسم مدرسة مير ابراهيم طويق وعلى ان لا يتفير هذا الاسم على مرور السنين والاجيال •
- هـ \_ يجوز تبول الحدد الذى يقرره المتولي وبالنسبة التي يعينها من اولاد الفقسرا مجانا واما الاجور المدرسية التي تستحصل من الذين يتمكنون من دفعها وكسفلك التبرعات ان وجدت فتصرف اولا على تعمير البنا وترميمه وثانيا تسديد رواتسب المدرسين والخدم واذا حصلت فضلة فيجوز ارصادها الى الكنيس المذكور المسمى باسم زوجها بغية تسديد المصاريف التي تقتضيها ادارته واذا زادت السواردات في الكنيس فترصد لتسديد مصاريف المدرسة .
- و \_ للمتولي ان يستعين بلجنة يعينها هو لاجل القيام بشئون ادارة المدرسة تحت رئاسته وله الحق بتبديلهم من وقت لآخر او الفاء اللجنسة بتاتا وله ايضا ان يعطي ادارة المدرسة الى الطائفة الاسرائيلية في بغداد او الى اى هيئة من الطائفسسة سواء كانت موجودة او يطلب تشكيلها للفرض المذكور على ان تبقى التولية بيسده مطلقا وله الحق بتبديل هيئة ادارة المدرسة اذا وجدت ضرورة لذلك .
- ز \_ وان تكون التولية الى السيد سليم المومى اليه مدة حياته ومن بعده الى اولاده الذكور او الاناك واولاد اولاده بطنا بعد بطن على ان يراعى فيها الاكبر سنسا وارشدهم ثم الى اى شخص من ذريته وعند انقطاعهم فتنتقل التوليسة السسى رئيس المجلس الجسماني للطائفة الاسرائيلية في بغداد •

وعلى هذه الصورة طلبت اصدار حجمة بالوقف كما وانها ايدت مندرجات الطلب تسم افاد المتوليان السيد داود اسحق توفيق والسيد سليم داود اسحق توفيق وذلك بحسمه تعريفهما من قبل شهود التعريف بانهما قبلا التولية على الكنيس المذكور وعلى المدرسمة التي تنشاء على الارض المذكورة وتعهدا بشرط الواقفة تماما وطلبا اصدار حجمة بالوقسف المذكور ، ثم ان الواقفة طلبت الرجو عن الوقف المذكور وطلبت عدم اصدار حجمة بذلك فافادا كل من المتوليان الحاضرين في المجلس بان لا حق للواقفة بالرجو عن الوقسف واحد والقراوالاتين منه الما الما من الماكم المنه معود عنوى

الوافلسة به خاتون موسف فصوي .

بنا على المحترة المستوقة ققد حضرت اندار خاتون بهنظ يوسف مصرى الكائن في محلسة البناويين وذاك في الماضة الرابعة زوالية بعد الناهر مستصما الكائب محصه سميست والمياشر عباس وفات لا خنا اعتراف خاتون بغت يوسف مخرى بطاق ايقال قطمة سار ٢٠) البرادات تناسل ٢٠ و ١٠ و ١٠ و والا و وطيف فقد حقوت المجلس خاتون يوسف محرى وميد تسريفها من قبل شعوف التنمون وعبالمحامي ساعان شعبته وهارون ايراهيم موبديا وحميسة بين كاظم مختار محلسة البناويين افات والمناوية بناتون وهي بكنال مظها ورشه ها بانيا تبلك قطمة الارس الموقفة ٢٠ الموقفة تسليمل ٢٠ و ١٠ و ١١ البراقية في محلة البناويسسيون والنشيد على قسم منها بناه ذات طابقين لاستعماله بمنهة تبيين ان توراع من فيسسمل والنشيد على قسم منها بناه ذات طابقين لاستعماله بمنهة تبيين ان توراع من فيسسمل والنا اوقف الارن المؤفوة مع الاينية المنفاة عليها وتفا ايديا مناها على الشروط الاقية بساء الارن على الناه كريا المؤفوة مع الاينية المنفاة عليها وتفا ايديا مناها على الدورط الاقية بساء اولا الربيس الكرين المؤكوريا سم وجيما المتوفي مورا براهم طويق على ان لا يتنفين مذا الاسم .

تانيا ـ الن يستعبل الكتيب المذكور عن نبل المعلون عن الاسرائيليين بالكينية والعارية سية المتباعة في المعولان • المسايد المسايد الاستعباد المارية بالمارية المسايد المسايد المارية المسايد المسايد الم

ثالثا - ان يكون السيد داود اسحق توفيق السواقي الجنسية والنتم في بغداد متوليسا طي التنيين البنان توريسا المنات البنان بالاغواب على التنيين من الوجمتين الادا ربية والدينية كيا واند منول بتنكيل لجنة تقوم بالاعال الابدارية تنديه والينسي او اشرافه وله ان يستبدل اطفاة اللمنة من وقت لاخر حسب وأبده اويلفي اللجنسية وتبقى الادا رق بدون ان يكون لاى شخص او اي موظف في الطائفة المحق بالمداخلسية في امو الكنيس وان يواعي الاعول الاتبية مس

آ - جس الواردات اللي تعمل من يرما عالممان ونيرم بما في ذاك الاشتركات ونيرواللي تعالى ما عرف كانت .

و ب ان يكون السيد داود البدكور متوليا عدى حياته ومن بعده تبنئان التوليق النسي الولاده العدكور ثم الن اجناده دواجفاذ احفاده جيانا بحد يمثن على ان توسسه المرابق الى الابرام سنا وارشدهم وثم الى اى ذكر من ذريته وعنه إنتألاه الاسراء الاسراء الاسراء المرابع المرا

All at the Market Ballance by Harris and I may hapter of the case the land

Samuel Control of the Control of the

بعد أن أوقفت وقبلوا بالشروط الواردة في الوقفية وكل من الواقفة والمتوليين أصر علمسى طلبع وعليه ولما لم يبق ما يقال أفهم ختام الجلمسة .

القسرار

بما ان المغتى به ان الواقفة بعد ان وقفت وسلمت الموقوف الى المتوليين مستجمعها الشروط المطلوسة في صحة الوقف فليس لها حق الرجوع عن الوقف وبما انه قد ثبت مسن اعتراف الواقفة انها اوتفت الملك قطعة (٣) المرقمات تسلسل ٧/ ٩ و ٨/ ٩ و ١/ ١ والواقعات في محلة البتاويين مع البنا عليها كنيس ( مصلى ) او الذى سينشأ عليه مدرسة لتدريسس العلوم الدينية اولاد الطائفة الاسرائيلية في الحراق ونصبت السيد داود اسحق توفيسة متوليا على الكنيس والسيد سليم اسحق توفيق متوليا على المدرسة الدينية وسلمت الموتوف اليما على الشروط المحررة اعلاه وان يكون الشخصار المذكوران متوليان على الوتف المذكور وعليه فقد شم الوتف ولزم وحكم به على الشروط المبينة اعلاه فاصبح وقفا صحيحا شرعيسا وحرر ما هو الواقع حدم ٢٠ / ١٩٤٣ ٠

الحاكس

رايدا - اما الإن الخالية من البناء فقد وافقت وسعت بأن ينشاء عليدا مدرسة وان يكون السيد سليم داود است توفيق متوليا عليدا بالشيوط الاتيسة :-

آ ــ ان تنشأه المدرسة المدكورة عن التبريات او اى مورد آخر براى المتولي السهد ملح المدكور وان يكون البناه بالمساحة والعقدار والدند سنة والشكل السني برنايدا برايدة المطلق .

ب - ان تستديل المدرسة لفرض التدريس وطش الدلم الدينيسة من قبل اولاد المناتنة الاسرائيلية في المران بالطريقة والاصل التي يراها المتولي موافقة على
تراص في ذلك القرانين الموضوصة عن قبل المحكوسة المراقيسة .

ع ما ان يكون من جعلمة الدروس التي ثلق في المدرسة العلاكورة درس التورات من ساعات في الاسبوع على الانلي .

د - ان تسمى المدرسة باسم مدرسة مير ابراهيم طويق وطي ان لا يتنبر عدا الامم على مرير السنين والاجهال .

ه ـ يجوز قبول النحدد الله يقوره المتولي وبالنسية التي يعينها من اولاه الغقسواه مجانا واما الاجور الغدرسية التي تستحمل من الناين يتعكون من دقعها وكسفانك التبوطات ان وجدت فتصرف اولا على تحمير البناء وقويمه وثانيا تسديد وواتسسب المدرسين والخدم وانا حملت فضلة فيجوز ارصاه ما الى الكنيس المذكور المسمى باسم توجها بخية تسديد المحاربات التي تنتخيها ادارته وانا زادت السسواراتات في الكنيس فترصد لشمديد مصاربات المدرسية

و - للمتولي ان يستدين بلجنة يدينها هو لاجل القيام بشئون ادارة الدارسة تحت رئاسته ولد الحق بتبديلهم من وقت لاتمر او الناء اللجندة بتاتا ولد ايضا ان يعطي ادارة المدرسة الى الطائفة الاسرائيلية في يخداد او الى اى هيئة من الطائفسة سواء كان موجودة او يخلب تشكيلها للضرن المذكور على ان تهتى التولية بيسنده مطاقا ولد الحق بتبديل هيئة ادارة المدرسة اذا وجدت ضورة اذاك .

ل - وإن تكون التولية الى السيد سليم الموسى اليه مدة حياته ومن بعده الى اولاده الذكور او الانك واولاد اولاده بعلنا بعد بعلن على ان يراص فيدا الاكبر سنسا وارشد عم ثم الى اى شخص من ذريته وعند انتظاميم فتنتل التوليدة السبى رئيس المجلس الجسطني للطائلة الاسرائيلية في بغداد .

وطب هذه الصورة طلبت اصدار حجمة بالرقد كما واندا ايدت مندرجات الطلب شسم الاد النتوليان السيد داود اسحق توفيق والسيد سليم داود اسحق توفيق وقالك بحسست تصرفهما من قبل شيود التدريف باندما قبلا التولية على الكنيس المذكور وعلى الدرسسة التي تنشأه على الارض المذكورة وتحديدا بشرط الواقفة تعاما وطلبا اصدار خجمة بالوقسف المذكور و من الواقفة طلبت العرجو يعن الوقف المذكور وطلبت عدم اصدار حجمة بذلك للانادا كل من المتوليان الماضين في المجلس بأن لا حق للواقفة بالرجو يعن الوقسطة

اني الموقع ادناه سليم داود اسحق توفيسسق قد وكلت عني وانبت منابي السيد منتي يوسف كوهسسين وقد اذنته بالقيام بكل او بعض الصلاحيات الاتيسسة .

قبض الديون الحرثبة بذمة الغير سواء كانت عادية او مربوطة بسندات وبين جميع الاموال المنقولة وقبض اثماثها وعلى توديع الدراهم لدى البنوك باسمي وسحبها وعلى سحب الدراهم العود وعة من قبلي او باسمي لدى البنوك او لدى الاشخاص او الموسسات او اى شخص كان والتوقيع على الصكوك والتحويلات وكافة الاوراق التجارية والرسائل مهما كان نوعها عدى الاوراق والسند اشالتي قد تربطني بدين مهما كان نوعه ومقد اره واستلام الرسائل والبرقيات والطرود التي تردني بواسطة دواتر البريد والبرق والاشخاص او من اى شخص كان وان يدفع الرسوم والضراف التي تتكون على وان يسترجع التامينات التي عندى في الدوائر الرسمية او شبه الرسمية وادنته بيح اموالي الغير المنقولة بالسمر الذي يراه عوافقا على أى شخص كان وقبض بدل المبيع والحضور لدى د واثر الطابو والاعتراف بالقيض وأبجرا التقرير باسم المشترين والتونيع على الملم وخبرات والسجلات اللازمة وتاءرية جميع المصاريف والرسوم اللازمة لذلك وفوضته على حضور كافة الاجتماعات العامة للشركات ذات المستولية المعدودة التي لي اسهم فيها التصويط نيابة عني في تلك الاجتماعات وفوضته قبض الفوائد المائدة لي من تلك السهام وبيمها بالسمر الذي يراه مناسبا وعلى اي شخص كان وتوقيع كافة والوصولات والتحاويل والمستند ات للأفراس العذكورة هذا ولما كنت متوليا على الوقف المعلوم بوقف ( مثير ابراهيم طويق ) بعوجب الحجة الوقفية العرقمة ٦٥/ ٣٤ ش العورخة في ٢٠/ ٥/ ١٩٤٣ وأن الوقف العذكور يشمل الكبس المعلوم بكنيس ( ميثر ابراهيم طويق ) والمدرسة المعلومة بمين الاسم والمشفولة حاليا من قبل مديرية السفسسر والجنسية فقد فوضته باستممال كافة الصلاحيات المعنوحة الي بموجب الحجة الوقفية المارة الذكر لاد ارة الوقف المذكور بالصورة التي يراها مناسبة وله الحق أن يوجر المدرسة المشفولة حاليا من قبل هديرية السفر والجنسية بالسمر او البه ل الذي يراه مناسبا وللعدة التي يراهامناسبة على من يشا" وقبض بدل الايجار وله الحق ان يجرى الانشا"ات اللازمة لها وترميمها وذلك برائيه العطلق وان يمقد التمهد للأنشا مع المتمهدين او الاشخاص لهذا الفرض. وأن ينوبعني في كَافة الدعاوى المقامة والتي ستقام من قبلي وعلي في كَافة المحاكم من شرعية ونظامية جزائية كانت ام حقوقية وتعقيب مصالحي لدى كافة الدوائر والعقامات الرسعية وشبة الرسعية بما في ذلك دوائر ضريبة الدخل ولجان التدقيق وغيرها من السلطات المالية والمراقعة والعداقعة بدا"ة استثناقا وتعييزا وجاها وفيابا والدخول في الدعاوى بصفة مدعي ومدعي عليه وشخص ثالث ومعترض ومعترض الغير وطلب الحكم الغبابي واسقاط الدعوى وتكليف اليمين وقبوله وانتخاب اهل الخبرة والمحكمين والميزين وعزلهم ووضع الحجز الاحتياطي على الاموال المنقولة وفير المتقولة ورفضها وتحرير كافة اللوائح والمرائض وتقديمهاراسا بامضائه والتبليع والتبلغ والاخذ والقبض والصلح والابراء وسحب الانذ ار وتوكيل غيره بكل ما اذن به او ببعضه وعزله مرة بعد اخرى ولاجله اعطيته هذه الوكالة المامة .

بغداد في ۱> خزیران ۱۹۹۰

المــــوكل سليم د اود اسحق توفيق service to the service of the servic

يحد أن أوقد وتبلوا بالشروط الواردة في الوقفية وكل من الواقدة والمتوليين أصو هلسي طابسه وعليه ولما لسم يبق ما يقال أفهم ختام الجلسة .

بعا ان العائم به ان الواقعة بحد ان وقعت وسلمت الموقوف الى المتوليين مستجمعيا الشرط المطلوسة في صحة الوقد فليس لها حق الرجوع عن الوقف وبعا انه قد ثبت من اعتراف الواقعة انها اوقات الملك قطعة ( ؟) الموقعات تسلسل ١٩١٤ و ١٨ و ١٩ والواقعات في محلة البناويين مع البناء عليها كتيس ( مصلى ) او الذى سيندا عليه عدرسة لتدريسيس السلوم النينية اولاد الطائفة الاسرائيليسة في السراق وتصبت السيد داود اسمى توفيسين عقوليا على النديسة والدينية وسلمت الموقوف عقوليا على المدرسة الدينيسة وسلمت الموقوف الهيما على الشوط المحرية اعلاد وان يكون المشخصان، المدلة توران متوليان على الوقف المذكور وعليه فقد تهم الوقت ولذم وحكم به على الشوط المبينة اعلاد فاصبح وقفا صحبيصا ترتيسا وحور ما عو الواقع س ١١٥ و ١٩١٢ .

ILJZ\_\_\_

# وكالسة عامسسة

اني الموتع ادناه سليم بن داود اسحق توفيق اصرح أن الكنيس المشيدة علسسي القطعتين تسلسل ١/ ٩ و ١/ ٩ بتاوين والموحدة برقم تسلسل ١/ ٩ بتاوين والمسجلسة في دائرة الطابو بغداد بالعدد ١٦ وتاريخ كانون الاول سنة ١٩٤٤ جلسسه ٢٦٦ وكذلك المدرسة المشيدة على القِطمة تسلسل ٧/ ٩ بتاوين المسجلة بدائرة طابــــو بغداد بعدد ١٧ وتاريخ كانون الاول سنة ١٩٤٤ جلسد ٢٦٦ هما وتف من أوتساف مير ابراهيم طويق الخيرى والموتوفعة بموجب الحجمة الوقفية الصا درة من محكمة المسواد الشخصية ببغداد بتاريخ ١٩٤٣/٥/٣٠ وعدد ٥٦/١٤ ش اما التوقية على الكنيسس كانت الى والدى المرحوم داود اسحق توفيق المتوفى بتاريخ ١٩٥٨/١/٨ م آلست لى بعد وفاتم واما التوليمة على المدرسة المذك ورة فمي لي اصلا بموجب الحجة المذكورة وحيث اني عاجز عن القيام بالتولية المذكورة ولا يوجد من ذريتي من يستطيع توليتها فاني قد تنازلت عن تولية الوقفين المذكورين الى المجلس الادارى لادارة الاموال العامسة لليهود المراتيين المجلس المتشكل بموجب تعليمات وزارة العدل المنشورة في الجريدة الرسمية بعدد ١٠٤ وتاريخ ٢٥ شباط سنة ١٩٥٨ ومن بعده الى اى لجنة او جمسة اخرى قد تتشكل رسميا لادارة الاموال المامة لليمود المراقيين ولاجل تنفيذ ما تقدم لقد وللت عنى وانبت منابي السيدين المحامي صيون شوعه جيجي ومنشي يوسف كوهين مجتمعا ومنفردا × لمراجعة المحاكم او اية جهة رسمية اخرى مختصة لانجاز تنازلي المذكورة وللغائية المذكورة لكل من وكيلي" أن يقوم مقامي في أية دعوى أو قضية أو معاملة رسمية مهما كان نوعها وبأيسة صغة كانت وان يستعمل جميع الصلاحيات والحقوق والمراجعات القانونيسة من عادية وفسوق المادة وتعقيبها حتى لحوق القرار النهائي فيها وتنفيذها في الدوائر المختصة ولكل منهما حق الاخذ والقبض والصلح والابراء والاسقاط وتوكيل فيره في جميع هذه الصلاحيات او ببعضها وعزله مرة بعد اخرى ان التفصيلات المذكورة اعلاه لا تحدد من صلاحية وكيلي" باية وجمة وانما لكل منهما بشائ ما تقدم ان يقوم مقامي بكل ما استطيع قانونا ان افعل شخصيا بصورة عامة ومطلقة ومفوضة واشعارا بط تقدم وقعت ادناه تحريرا ببغداد في كانون الاول سنة ١٩٦٣

سليم بن داود اسحق توفيق المتولي على اوقاف مير ابراهيم طويق الخيرى

the their hills when I have the the the third in third of the other than the printer was gla the see flesh, the layer that layer the and things through in in their met through it is needly much one my that I though the trible of " The willian Joy to a things of your amount out, many the for these got no only to others to a things to be to Which is thein the to man the otherwood, the other other than the the things of he to my of the " with the of the collection of the section is not the insertable placed the method with the state of the state of the section of the section is not the section of the sec the in which well them office of which he as too men the along the plants the old of manifery Millery Lie May are a fee the the Manage be size the maje of the many bodily the properties of the state of the s with the to when the damps to the properties to a wife this properties from the first the first the same Might the Hady strate of health Which the is may thought of hours the in the state of the teles of teles of the teles of the teles of teles of teles of teles of W- told - that is the it is the state the time of the by land and the said of the thirth of peace to the the that it is the things come of the only only the piece the properties the reflection of the time to the last the last and good the region the property of the house does ) were there there is the total of the there is a total of the the thinks and there Mandey with ( " mile halden then ) after our Manders when I'm after half of high in man il Mander of the x there is the term of which the Redical Content the second the Rest Hole Hole Will Kathe Hole Hole Hole affirmed their retailment the there to your there is there will not him to make their affirment of the 1. To the of the whole of all at the place of the second design of the party of the property and the When had ground it is also thicke to not though thick on the way to Which had a things . the second of the Header Holling often with me take the destroying the House of the color of the deep of the deep by well confirmed by the the the other flower there on the said the water and the water again the new date the factor of the letter that of better of the tens on the last of the sent gold gold file into Health will also going the sain this course from thing other thank the low of the the sain within There sight first that there oftening others only my thought on that the these of The said of the state of the state of the said with the state of the of the other of the of the other other of the other othe man think to the age it of the party wells of your time of help believe and thinks that . pack to 12 sodo - 111

اني الموقع ادناه سليم بن داود اسحق توفيق اصرح أن الكنيس المشيدة على القطعتين تسلسل ١/ ٩ و ٩/٩ بتاوين والموحدة برقم تسلسل ١/٨ بتاوين والمسجلة في دائرة الطابو بغداد بالعدد ١٦ وتاريخ كانون الاول سنة ١٩٤٤ جلسد ١٦٦ وكذلك المدرسة المشيدة على القطعة تسلسل ٧/٩ بتاوين المسجلة بدائرة طابو بغداد بعدد ١٧ وتاريخ كانون الاول سنة ١٩٤٤ جلد ٢٦٦ هما وقف من اوقياف مير ابراهيم طويق الخيرى والموقوفة بموجب الحجمة الوقفية الصا درة من محكمة المسواد الشخصية ببغداد بتاريخ ١٩٤٣/٥/٣٠ وعدد ٥٦/٣١ ش اما التولية على الكنيسس كانت الى والدى المرحوم داود اسحق توفيق المتوفى بتاريخ ١٩٥٨/٢/١٦ ثم آلست لي بعد وفاتم واما التوليمة على المدرسة المنكورة فهي لي اصلا بموجب الحجة المذكورة وحيث اني عاجز عن القيام بالتولية المذكورة ولا يوجد من ذريتي من يستطيع توليتها فاني قد تنازلت عن تولية الوقفين المذكورين الى المجلس الادارى لادارة الاموال العامــة لليهود العراقيين المجلس المتشكل بموجب تعليمات وزارة العدل المنشورة في الجريدة الرسمية بعدد ١٠٤ وتاريخ ٢٥ شباط سنة ١٩٥٨ ومن بعده الى اى لجنة او جهـــة اخرى قد تتشكل رسميا لادارة الاموال العامة لليهود العراقيين ولاجل تنفيذ ما تقدم لقريك عني وانبت منابي السيدين المحامي صيون شوعه جيجي ومنشي يوسف كوهين مجتمعا ومنفردا لمراجعة المحاكم اواية جهة رسمية اخرى مختصة لانجاز تنازلي المذكورة وللغاية المذكورة لكل من وكيلي " أن يقوم مقامي في أية دعوى أو قضية أو معاملة رسمية مهما كان نوعها وبايسة صغة كانت وان يستعمل جميع الصلاحيات والحقوق والمراجعات القانونية من عادية وفروق العادة وتعقيبها حتى لحوق القرار النهائي فيها وتنفيذها في الدوائر المختصة ولكل منهما حق الاخذ والقبض والصلح والابراء والاسقاط وتوكيل غيره في جميع هذه الصلاحيات او ببعضها وعزله مرة بعد أخرى أن التفصيلات المذكورة أعلاه لا تحدد من صلاحية وكيلى " باية وجهة وأنما لكل منهما بشائ ما تقدم أن يقوم مقامي بكل ما استطيع قانونا أن افعل شخصيا بصورة عامة ومطلقة ومفوضة واشعارا بما تقدم وقعت ادناه تحريرا ببغداد في كانون الاول سنة ١٩٦٣

سليم بن داود اسحق توفيق المتولي على اوقاف مير ابراهيم طويق الخيرى

اني النوتوادياء سلم من داود اسمن تونيق اصرح أن الكنيس المشيدة علسس Milaton while Alle Plp silen ellegate my while All silen ellegate في دائرة الطايو ينداد بالمدد ١١ والان كانون الأول سنة ١١٤٤ جلسمة ٢١١ وكذلك المدرسة المشيدة على القائمة عملسل ١١ وغاوين المسجلة بدائرة طايسسو بنداد بعدد ١١ وكان كانون الأول سنة ١١٤٤ جلسد ٢١١ هما وقد من الوقسان on Inland die lines ellegiens nem thank their that any make though الشعبة ببغداد بالن ١٠ ١١ ١١ ١١ وعدد ١٥١ ٢٥٠ مل التنبية على الكنيس This the other there, a few functions there will still the still the Thums لي يعد وقاتم واما التوليدة على المدرسة الملك ورة نوي لي اصلا يعوجب المجةالمة كورة وحيث اني ماجز عن القيام بالتوليسة المذكورة ولا يوجد من ذريتي من يستطيع توليتما فاني قد تنازلت عن تولية الوقايي المذكريين الى المجلس الاماري لامارة الاموال المامسية لليدود المراقيين المجلس المتذكل بعوجب قملهات وزارة المدل المشورة في الجريسةة الرسية بعدد ١٠١٤ وتاريخ ١٥ شياط سنة ١٥١٨ ومن يعده الي اي لجنة او جمسية × اخرى تد تنديل رسما لادارة الادوال المامة لليدود المراقيين ولاجل تنفيذ ما تندر لقد ولاد عنى وانبت متابي السيدين المحاس صيون شوه جهجى ومنش يوسف كومين مجتمعا ومنفودا × لمراجعة المحاكم اواية جمة رسمية اخرى مختصة لانجاز تنازلي المذكورة وللما يتقالمذكورة الكل من وكيلي "ان يقور مثامي في اية دعوى او قضية او معاملة رسمية مدما كان توصا وبايسة صفة كانت وان يستعمل جموع الملاحيات والمتوق والمراجعات القانونيسة من عادية وفسسوق المادة وتعقيبنا حقى لحوق الترار النبائي فينا وتنفيذها في الدوائر المختمة ولكل منسط عن الاخذ والتبدر والصلح والابوا والاسقاط وتوكيل غيره في جديج هذه الصلاحيات او يبسفينا وعزاه مرة يعد اخرى ان التفصيلات المذكورة العلام لا عمده من صلاحية واليلي " باية وجمة والعا لكل منبط بشيان ما تقدم ان يتم مثابي بكل ما استطيع تانونا ان افعل شخصيا بصورة هامة ومالكة ومتوضعة واشمارا بما تلام وقعت ادناه تحريرا بيشداد في كانون الأول سنة ١٢١٢

> ملم بن داود استن توفيق المتولي على اوتاف مير ابراهيم طويق الخيرى

اني الذم وزاه سلم بن داود الحق تونيف المرح ان اللسي المشرب ما العطفين الله ۱/ و ۱۹ و بنادن والمعده برقم تسد ۱/ عادن والمعلم زو داره طابونداد بالعد ۱۱ رائع كانون الادل عبي ١٩٩١ على ١٩٠٠ ولذاك المرا الم عبد العلم عبد الله والم المريون فالمونداد ميد د ١٧ ونازغ كامن الادل عام ١٩١٤ ما ١٢٦٤ ما وقف من ارقان مير ارام طريق الحيي والرقونه عرص لجد الرقهنه العادرة بنعيم الموارات خفية بنداد بنائع . ١٠ ما ١٩٤٠ وعدد ١٥/ ١٤٠٠ العولية عد اللب كانت ال والرى المعدم دادد احق توف المترفي بارغ ١١٥٠ مراد ١٩٥٨ عران في بدرفاته والم التوليه على المد الذكرة في ألى العالم تحريب الحي الناكرية وحيث إلى عاطر على عن الفيام المولمة المنكرة ولا يوفيد الريدي ع بستطع ولها فاق قياتنا رب على فرلي ترليه الانفية الدن ألى الحبي الاماري لامارة الاسل الله للهود العانين الحي العنا المارة الاسلال الله العانين الحي العنا المارة الاسلال الله العانين الحي العنا المارة العنا الله الله الله المارة العنا المارة المارة العنا المارة المارة العنا المارة المارة العنا المارة العنا المارة ال عرجه ننها ت ونارة الدنوره فراطبه الرحه بعد مانه وتأبخ ه فراد ومانسه الخالف ادم وافي قد من على عن الدلارة الإسلاله للبرد العالماني ولالا تنفيذما قليم لقد وَملت عنى وابنت منا بي السين الحامي جون وعد ، بني وبن في بزان ار ماطر رحيه محال دولا واله صفه كانت وان سفو محمد العامرة-وحذفيذها في الدلائر المحتصد ولع نها عن الانه والفيع والعبار والاعتال وتونيل في و بي عنه العلامات الوسعم وي د و قد سازي ان النمفلاد الازكر و لديم لا قدد ن صلاحة وكبلي باية رقع واي لو من النوع معام كول المعلى فادنا الانفو خوسا مهم رجورن عام ومطلة ومفوم وانها يا دنه وفيت آرياه في بندار كانهالول سم به دار ای زود المعولي عما وفاق سر ابراهم طرنداري

the rese with the production begins to rein the wo are read ALR EPIE CLEEK SO OFER SER THIS WILL ALR SHE with the was the state of the wife of the wife of the state of the sta المراج المالي بزدان بالمدن ول وطري كان الأول من المرا المرابع من ركفال المنوسة المنودة على القامة عملى كر ويتان المسجلة بدالة طاجم الم بالمارية و المارية الم المع إبراهم طوي النبي والموزوع بمواجا العبط ع الموقالة طابقا عنها أن معكمة المسواد Marie mich of Ashir Marabara Stellers do 100 ا كان الى والدى الشروع له المحمد عليه المراكة الين بعد ونات جالا التوليد في اليدرسة الملك ورة غاب اله إملا بوب المجة الملاكورة وسيد ان عاجو من التيام بالمتوليدة البذكين ولا يرجد من ذريتي من يستقلن توقيتها والمني عد يتالك عن علية الزعين الملك واحت إلى الإسهار الأدار الادال الالزال المالك لهذ . للايون المؤاني السائل المسائل بويد تعليات رؤية البدل الشورة في البروادة The said in the said of the said the sa اعلى بد عنظ وسيل لاد إذ الأوال الما عالية وم بالراعي ولا ما تعنين المحل الرحل عني وانها عنام السيعي الوماني مين بحمليق ونشي يوب كودي منتسا واليوا المراجعة المحام الراية جنة رسية أجري منسمة مج بالأفقازلي المهن عوقة والأعاجة الذركوة. لك عن ع الله عن ع الله من الريد المن الله وسية منها كان محمد الطبية ، عنة كانت وان يستسل عبي المارحيات والحقون والفواضراي التانونيسة "من عادية ونستموره المادة وتعقيبنا حتى لعود القرار الدياعي فيما وتنفيذها في الدواع السامة ولالو منهما عي الاعلى الله والالفاط وتؤيل فيه في يعيم مِنْ المُلاحِنَات المِسْمِقِيل وعزاه من بعد النوي أن التصيلاط التنفكين اللامها تحدي من علامية وتبلي " التوجيعة وإنما لكل "مُسَا بِسُأَنُ مَا تَعَدُّ إِنْ يَحْمُ مِنْ بِكُلُ مَا السَّفِي مَا يَوْلُوا فِي الْمِنْ لِمُسْلِ بِمُولُوا مَا مُنْ ومطلقة ومفوضة واشعارا بما تقدم وقعت ادناء تحريرا ببغداد في كانون الآق متعد ١١١ ال

سليم بن داود اسحق توفيق .

المتولي على اوقاف ميز ابراهيم طويق الخيرى

العدد - ۱۲

0

التاريخ - كانون الاول/١٩٤٤

الحليد

\_ بغداد اللواء

المحلية \_ بتاوین

9/Y -تسلسل

المساحة - ۱۳ متر و ٥ ديسمتر

الحدود \_ الشمال الشرقي بستان المفرزة لاصحاب الملك تسلسل ٩/٩ الشمال الغربي بستان المغرزة لاصحاب الملك تسلسل ١/ ٩ الجنوب الخربي الطريق المائم الحادث الجنوب الشرقي بستان جمالة توما هندى تسلسل ١٠

المتصرف وتابعيته \_ وقف من اوقاف مير ابراهيم طويق الخيرى

كيفية اعطا السند \_ استنادا إلى البيان ١٩٤٤ /٧/٢٦ واعلام الوقفية المرقم ٢٥/٦ والمورخ ١٩٤١/٥/٢٠ والمراسيم الجارية عليه سجلت الوقفية هذه وادرجت الملكية والاوصاف في عوا ميدها

مدير الطابو مدير التدقيق المد قق المعاون الكاتب

1980/1/1

the this will and it will all the wind any to the of the copy whis when in the who will also ally siciled approximates alletters indigeto de que en como de de viero

" Lay de l'ai décilié : 13 110/1001 que de maitre d'a 100/10 ترضع الانسة سمحة نسيم برشان المستخدمة في شركتنا الى راتب شهرى قسد ره ( -/ ٠٠ ) خمسون دينارا اعتبارا من ١١ ١٤/١٢ بضمنه غلاه المعيشة .

شركة يونيون اشورنس سوسايتي المحدودة عنها وكلائها في العراق جارلس و روبين حوريسش

> silia himis que de min action action de mis al min action de mis action 360 to 33000 where wines out is diffe به الاستهاد الأسام لا عدد ما صلامة وليد الم وقد الله الله الله

consider consider of is the contriber of

I was the solices of single and the solice of the solices were wines with in service court is well in

17 - Jul

التاريخ \_ كانون الاول/١٩٤٤

الجلد \_ ١٢٦

اللسواء \_ بغداد

المحلمة - البتاوين

المحفظة \_ ١/٩

المساحة \_ ۱۸ اولك و ۹ متر

الحدود \_ الشمال الشرقي القطعتين تسلسل ١٠ ١ ١ الشمال الغربي الطريق العام الحدود \_ البخنوب الغربي الطريق العام ويتم بالقطعة ٧/ ٩ الى اصحاب الملك \_ الجنوب الشرقي القطعة المذكورة ٧/ ٩ ويتم ببستان جمال توما هندى

المتصرف وتابعيته \_ وقف مدرسة ميرابراهيم طويق وقفا للشروط المحددة في اعلام الوقف المحددة في اعلام الوقف المحددة في اعلام الوقف

كيفية اعطاء السند \_ استنادا الى البيان المورخ في ١٩٤١/٩/١٩ وبيان الطائفة المورخ في ١٩٤١/٩/١٩ وبيان الطائفة المورخ في ١٩٤١/٩/١٩ وبيان الطائفة المورخ في ١٩٤١/٩/١٩ والمراسيم الجارية عليه سجلت معاملة توحيد البنايــة ذات تسلسل ١٩٤٨ و ١٩٤٥ وجعلهما توراة ذات تسلسل ١٩٨٨ ودرجت \_ المعاملة والاوصاف في عواميدها

الكاتب المعاون مديرالطابو المدقق مديرالتدقيق

1980/1/7

Minute - YI

111 - Nie 18613311

Italia - 113

111-12 - 116

المحلة - بتاوين

Tulul - YIP

The - The e a comme

الحدود \_ الشمال الشرق بستان المغزة لاصحاب الملك تسلسل ١٩١٩ الشمال النوي بستان المغزة لاصحاب الملك تسلسل ١٨١٨ الجنوب الخري المخابيق المالم الحادث الجنوب الشرق بستان جمالة توما هندى تسلسل ١٠٠

المتصرف وتابعيث ب وقف من اوقاف مير ابراهيم طويق الخيرى

كينية اعطاء السند ب المعتاد اللي البيان ٢٢/ ٢/ ١٤٢٤ واعلام الوقفية المرقم ٢٥/ ٢٥ والدرب والدرب والدرب عليه سجلت الوقفية هذه وادرجت الداكية والاوماف في عول ميدها

الكائب الساق مدير الطابو المدقق مدير التدقيق

11110391

العدد - ۱۲

التاريخ \_ كانون الاول/١٩٤٤

الجلسد - 173

اللسواء \_ بغداد

المحلمة \_ بتاوين

٩ /٧ - سلسل

المساحة - ١٣ متر و ٥ ديسمتر

الحدود ـ الشمال الشرقي بستان المغرزة لاصحاب الملك تسلسل ٩/٩ الشمال الغربي بستان المغرزة لاصحاب الملك تسلسل ٩/٩ الجنوب الغربي الطريق المالم الحادث الجنوب الشرقي بستان جمالة توما هندى تسلسل ١٠

المتصرف وتابعيته \_ وقف من اوقاف مير ابراهيم طويق الخيرى

كيفية اعطاء السند \_ استنادا الى البيان ٢٢/ ٢/١ واعلام الوتفية المرقم ٢٥/ ٤٣ وادرجت والمربّغ ٢٠/ ٥/ ١٩٤٤ والمراسيم الجارية عليه سجلت الوقفية هذه وادرجت الملكية والاوصاف في عول ميدها

الكاتب المعاون مديرالطابو المدقق مديرالتدقيق

1980/1/1

11205 - 11 New 18eb 13311

ILLE TEST

اللياء - تفداد

الملة - الناوي

Modello - ANDE

Mules - Al lello e Par

الحدود \_ الشمال العرق القطعين تعليل ١٠١ / ١ الشمال النوي الطريق المام البنوب النون العاري العام ويتم بالقطعة ١٨١ الى اصماب الثلاث \_ عما البنوب الشرقي القطعة الفذكوة ١٨١ ويتم بيستان جمال قوما هندى عما تمليل ١٠

المتعرف وطبيعة \_ وقد مدرسة ميرا براهيم كوين وقط للشؤيط المحددة في اعلام الوقد

كينية اعطاء السند \_ المستادا الى البيان المون في ٢١٨٩/ ١٤٦٤ الربيان الكافئة المرن و المراد في البنايسة في المراد عليه سجلت معاملة توحيد البنايسة في المات تسلسل ١٨١٨ و ورجت \_ المعاملة والاوصاف في عواصدها

الكاعب المعان عابر الطابو المدقق عابر التدقيق

11/103/1

العدد \_

كانون الاول/ ١٩٤٤ التاريخ \_

> 877 الجلد

بغداد اللسواء

المحلمة \_ البتاوين

المحفظة \_ 9/1

المساحة \_ ۱۸ اولك و ۹ متر

الحدود \_ الشمال الشرقي القطعتين تسلسل ١٠ ﴿ ٩ الشمال الغربي الطريق العام الجنوب الغربي الطريق العام ويتم بالقطعة ٧/ ١ الى اصحاب الملك \_ الجنوب الشرقي القطعة المذكورة ٧/ ٩ ويتم ببستان جمال توما هندى تسلسل ١٠

المتصرف وتابعيته - وقف مدرسة ميرا براهيم طويق وقفا للشروط المحددة في اعلام الوقف

كيفية اعطاء السند \_ استنادا الى البيان المورّخ في ١٩٤١/٩/١٦ وبيان الطائفة المورّخ في ١٩٤١/٩/١٩ والمراسيم الجارية عليه سجلت معاملة توحيد البنايــة ذات تسلسل ١/٨ و ١/٩ وجعلهما توراة ذات تسلسل ١/٨ ودرجت \_ المعاملة والاوصاف في عواميدها

مديرالطابو المعاون المدقق الكاتب مدير التدقيق

1980/1/7

- Italy

Humanulo la ma Y1.

التاريخ - كانون الأول ١١٤١

Hold - FF3

111-010 - picto

Herelia - jiley

Entry on M.P.

Handas - 71 of e. a comment

المعدود - الشمال الشرق يستان المفرق لاصحاب السلك تسلسل ١١٩ الشمال الغرى يستان المفرزة لاصحاب الطك تسلسل ١١ و الجنوب الخرى الطريق المالي الماد الجنوب الشرق يستان جمالة توما هندى تسلسل ١٠

المتصرف وتاسميته \_ وقف من اوقاف مير ابراهيم طويق الخيرى كيمية اعطاء السند - استناد الي البيان ٢٢١ ١/ ١٤٤٤ واعلام الوقاية المرقم ١٥١ ٢٤ والموريخ ١٠١٠ ١٥ ١٤ والمواسيم الجارية عليه سجلت الوقفية عذه والدرجت الطكية والاومان في عوام سيد ما

الناب الساس مدير الطابو المدنق مدير التدنيق

11110301

فلس د پنسار

٠٠٠/٠٠٠ بموجب اخطار النقدير المرقم ١٠٥/١٢٨ ط ١ المورخ ١١/١١/

موجب اخطار التقدير المرقم ٣٩٨٨/ ٦٣٤ ط المورخ ١/٣/١٦ وذلك من نتيجة بيع سهامه الموروثة من الاملاك تسلسل ٢٨٣/٥ حميفرو ١/٢٤٦ و ١/٢٤٦ دوريين نتيجة دعاوى ازالة الشيوع المقامة في محكمة صلح الكن وان هذا المبلغ المقدر به هواكسر من مبلغ سهامه في الاملاك المذكورة •

استندت السلطة المالية في تقديراتها للسنتين ٥٥/٥٥ و٥٥/٥ التقديريتين على الفقرة (أ) من المادة الثائية من قانون ضريبة الدخل رقم ٣٦ لسنة ١٩٣٩ التي تنص على ما يأتي "\_

## المادة الثانية

تكون المدخولات التالية تابعة للضريبة مع مراعاة احكام هذا القانون (آ) \_ الدخولات الناجمة عن اى صنعة او شغل تجارى او مهندة اوعمل او اية معاملة ذات صبغة تجارية بما في ذلك الارباح الناجمة من شره وبيع الاموال غير المنقولة بقصد الفتاجرة ولو لمرة واحدة

1666 - TI

الادد المالادل عند الادل اعتدا

16de - 113

الليواء - بفداد

المحلة - البتاوين

Muchille - MP

Manda - Al lello e Par

الصدول - النمال الشرق القطعتين تسلسل ١٠ أم ١ الشعال الغري الطريق المام الجنوب الغربي الطريق العام ويتم بالقطعة ١١٧ الى اصحاب العلاق -الجنوب الشرقي القطعة العد كورة ١١٧ ويتم يبستان جنال توما هندى تسلسل ١٠

المنتصرف وتابعيته - وقد مدرسة عبرا براهم طوين وقنا للشروط السعددة في اعلام الوقف

كيفية اصااء السند ــ استنادا الى البيان المون في ٢١١ ١/ ١٤٤ وبيان الطائفة المون في ١١/ ١/ ١٤٤ وبيان الطائفة المون في ١١/ ١/ ١٥ و ١/ ١ وجعلهما توراةٍ ذات تسلسل ١/ ١ ودرجت ــ السعاملة والاوصاف في عواميدها

الكاتب المعاون مدير الطابو المداق مدير التدقيق

11110391

मिट्डी

رقم الدعوى :

المدعي:

المرعي عليه:

الموضوع

11/17 Empl 12 TATISON July 1 Letty 1 Letty 1 - 0/11/17 LET 16/11/ 1701 is but thought

STATETE ME I Ledle Helle 27 / MAPT 21 Hours 17/11 cities in second my major I begit in I Kokle - Long of YAY منطو ١١٦٠ و ١١٢ مون ما ما د مون الله الدسوع المناع في عُمَاءَ عَلَى وَن عَدًا المِنْ المَن المُن المَدرية عواكس It is not relatinguished by I Kall to Mainless .

المعلم المسلطة المالية في قل براتها المستين ١٥/٥٥ و٥٥/٥ التقد بريتين على العلية ( في من البادة الماعلة من تالون مرسة الدخل رقع ٦٦ لسنة ١٦٩١ التي このできる。一

10/48/10/48

عَلَىٰ الله عَولات القالية عاسة للفرسة مع مواعلة إ - كام هذا القانون " وإلى - الدخولات العاجمة عن اى صنعة اوطفل تحارى اومهدسة ا الرحل اواية معاملة ذات صيفة تجارية بما في ذاك الإرباء التاجية من منوا ومم الامول غير العنقولة بقمد العنامرة ولو لعرة واحدة